



جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق



حجية البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي الجزائي

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر ل.م.د في الحقوق
تخصص: قانون قضائي

تحت إشراف الأستاذ:
شربي مراد

إعداد الطالبة:
لخشاخ نور الهدى

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
احمد سعود	أستاذ التعليم العالي	جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي	رئيسا
شربي مراد	أستاذ مساعد (أ)	جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي	مشرفا ومقررا
عمامرة مباركة	أستاذ محاضر (ب)	جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي	مناقشا

السنة الجامعية: 2025/2024م



جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق



حجية البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي الجزائري

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر ل.م.د في الحقوق
تخصص: قانون قضائي

تحت إشراف الأستاذ:
شربي مراد

إعداد الطالبة:
لخشاخش نور الهدى

لجنة المناقشة:

الصفة	الجامعة	الرتبة العلمية	الإسم واللقب
رئيسا	جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي	أستاذ التعليم العالي	احمد سعود
مشرفا ومقررا	جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي	أستاذ مساعد (أ)	شربي مراد
مناقشا	جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي	أستاذ محاضر (ب)	عمامرة مباركة

السنة الجامعية: 2025/2024م



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ نُورًا ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ ۖ﴾

سورة: الأعراف الآية: (11)

الإهداء

إلى من علمني العطاء بدون انتظار
إلى من أحمل إسمه بكل فخر و أرجوا من الله يطيل في
عمرك ويقدرني لأرد لك شيئاً مما قدمته لي طول عمرك

والذي ووالدتي جزاهما الله عني كريم الجزاء

إلى إخوتي وأخواتي كل باسمه.

الطالبة:- ... لخشاخش نور الهدى...

شكر وتقدير

تقدم بحـزـيل وخالص الشكر والتقدير:
إلى الله سبحانه وتعالى الذي أعطانا الصحة والقوة لإتمام هذا البحث.

إلى أستاذنا الفاضل (شربي مراد) على
كل النصائح والتوجيهات التي قدمها لي طيلة إعداد هذه المذكرة المتواضعة
إلى السادة أعضاء اللجنة على قبولهم مناقشة هذه المذكرة .
ونشكر جميع أساتذتنا بجامعة الشهيد حمه نخضر الوادي.

وكل من كان سندا لنا وشجعنا للوصول إلى هذه المرحلة
لكم من فائق التقدير والاحترام

الطالبة: ... لخشاخش نور الهدى ...

قائمة المختصرات والرموز:

أولاً : باللغة العربية

ج.ر.ج.ج = الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية

ج = الجزء

د.ب.ن = دون بلد نشر

د.س.ن = دون سنة نشر

ص.ص = صفحة صفحة

ص = صفحة

ف = فقرة

ق.إ.م.إ.ج = قانون الإجراءات المدنية والإدارية الجزائري

م = ميلادي

هـ = هجري

ثانياً : باللغة الأجنبية

Art : Article

ED : édition

Ibid : Ibidem

N° : Numéro

Op.cit : Opus citatum: opere citato, ouvrage précédemment cité.

P : Page

مقدمة

مقدمة:

تطورت وسائل الإثبات الجنائي بشكل يمكن اعتماده في التحقيق الجنائي لذلك اهتم المشرع الجزائري بالأخذ و استعمال البصمة الوراثية فاصدر القانون رقم 03/16 المؤرخ في 22 يونيو 2016م الذي يحدد كيفية استعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية و اتبعه بالمرسوم التنفيذي رقم 17-277 المؤرخ في 9 أكتوبر 2017م الذي ينظم المصلحة المركزية للبصمات الوراثية الذي يعد بمثابة وحدة تخزين يتم فيها تخزين البصمات الوراثية للأشخاص الذين ذكروا على سبيل الحصر في القانون 03/16 .

أولاً: تحديد موضوع البحث.

يدرس هذا الموضوع كيف تستخدم البصمة الوراثية في :

الكشف عن الجرائم وتحديد هوية الجناة .

التعرف على ضحايا الكوارث أو الحوادث الجماعية.

ثانياً: أهمية الموضوع

يمكن إجمال عناصر أهمية الموضوع على النحو الآتي:

1-تتم أهمية دراسة موضوع البصمة الوراثية التي تعد كدليل للإثبات الجنائي التي تقوم بتحديد هوية الأشخاص من خلال خصائصهم وصفاتهم لقوة دلالتها في الإثبات الجنائي .

2-بيان دور البصمة الوراثية في المجال الجنائي وإبراز مكانتها في المنظومة القانونية الجزائرية .

3-تتم أهمية البصمة الوراثية في إعطاء نتائج دقيقة وموثوقة.

ثالثاً: إشكالية الدراسة

وإنطلاقا مما سبق يكمن طرح الإشكالية التالية:

ما مدى حجية البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي وفق التشريع الجزائري؟

كما قمنا بطرح مجموعة من الأسئلة الفرعية، أهمها :

- 1 ما هو مفهوم البصمة الوراثية؟
- 2- ما هي شروط استخدام البصمة الوراثية؟
- 3- ما هي مصادر استخلاص البصمة الوراثية؟

رابعا : المنهجية المتبعة في الدراسة

ولكي نعالج إشكالية البحث بأسلوب علمي وطريقة موضوعية، تم الاعتماد على الوصفي - التحليلي لعرض مفهوم البصمة الوراثية و تقنياتها ومنهج التحليلي لتحليل تطبيقاتها في مختلف المجالات و لتوضيح بعض المفاهيم المتعلقة بالبصمة الوراثية.

خامسا: أهداف البحث والدراسة

وتتمثل أهداف الدراسة موضوع البصمة الوراثية في :

- 1 - بيان الدور الذي تلعبه البصمة الوراثية في تحديد هوية الأفراد .
- 2 إبراز أثرها في خدمة العدالة .
- 3 - تسليط الضوء على استخداماتها العملية .

سادسا: أسباب اختيار الموضوع

كان لاختيارنا هذا الموضوع عدة أسباب منها:

- 1- أسباب الذاتية: فتتمثل في الرغبة و الميل الشخصي في البحث و الدراسة هذا الموضوع المتعلق بمسألة جزائية للبصمة الوراثية و الإمام بقدر اكبر من المعلومات التي من شأنها الانتفاع منها مستقبلا .

2- أسباب موضوعية: فتتمثل في دقة البصمة الوراثية كونها هي الوسيلة الفعالة في الإثبات الجنائي الحديث من حيث تطور في البحث والتحري عن المجرمين.

سابعاً: الدراسات السابقة

لقد عثرت على دراسات مختلفة تتناول الموضوع إما كلياً أو تشير إليه جزئياً مثلما لاحظنا ذلك في الأبحاث الآتية:

1- (أ) أطروحات الدكتوراه:

1- زروقي عاسية ، بعنوان طرق الإثبات في ظل قانون الإجراءات الجزائية الجزائري نوقشت سنة 2018 ،جامعة الدكتور مولاي الطاهر سعيدة ،كلية الحقوق و العلوم السياسية ، وتضمنت هذه الرسالة ثلاث فصول الفصل الأول الإثبات الجزائي و القواعد المنظمة له في ظل القوانين الوضعية و الشريعة الإسلامية و الفصل الثاني بعنوان الجهات المختصة في الإثبات الجزائي و الفصل الثالث بعنوان أدلة الإثبات الجزائية التقليدية .

ومن أوجه الشبه بين الدراسة الحالية و أطروحة الدكتوراه في :

تتوافق الدراسة الحالية مع دراسة زروقي عاسية في الأسباب الذاتية لاختيار موضوع البصمة الوراثية .

ومن أوجه الاختلاف بين الدراسة الحالية و أطروحة الدكتوراه في :

الدراسة الحالية في سنة 2025 لنيل شهادة الماستر وأما دراسة زروقي عاسية كانت في 2018 لنيل أطروحة الدكتوراه.

2- عبد الفتاح عبد الله البرهومي ،الحماية الجنائية لحرمة الحياة الخاصة في القانون الجنائي المغربي والمقاوم ، أطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق جامعة محمد الخامس ،كلية الحقوق و العلوم الاقتصادية و الاجتماعية الرباط ،2017م.

-ومن أوجه التشابه بين الدراسة الحالية و أطروحة الدكتوراه في :

تتشابه الدراسة الحالية مع أطروحة الدكتوراه في الأهمية العلمية لموضوع البصمة الوراثية .

-ومن أوجه الاختلاف بين الدراسة الحالية و أطروحة الدكتوراه في :

الدراسة الحالية في سنة 2025 تحصيل حاصل لنيل شهادة الماستر و دراسة عبد الفتاح عبد التومي البرهومي كانت في سنة 2017 لنيل أطروحة الدكتوراه .

- (ب) رسائل الماجستير:

1-توفيق سلطاني، بعنوان حجية البصمة الوراثية في الإثبات ،نوقشت سنة 2011،جامعة الحاج لخضر ،كلية الحقوق و العلوم السياسية ،وقد احتوت هذه الرسالة على فصلين خصص الفصل الأول إلى ماهية البصمة الوراثية و نظرية الإثبات وأما الفصل الثاني عالج أهمية الإثبات وحجيتها في الإثبات .

-ومن أوجه التشابه بين الدراسة الحالية و رسالة الماجستير في :

تتشابه الدراسة الحالية مع رسالة توفيق سلطاني في أهداف دراسة الموضوع .

-ومن أوجه الاختلاف بين الدراسة الحالية و دراسة رسالة الماجستير في :

الدراسة الحالية في سنة 2025 لنيل شهادة الماستر و دراسة توفيق سلطاني لنيل

الماجستير .

2-أمال عبد الرحمن يوسف حسن ،تحت عنوان الأدلة العلمية الحديثة ودورها في الإثبات الجنائي ،نوقشت سنة 2012م، بجامعة الشرق الأوسط ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ، وقد تضمنت 6 فصول الفصل الأول خصص للإطار النظري والفصل الثاني

تضمن المبادئ العامة في الإثبات والفصل الثالث وسائل الإثبات التقليدية والفصل الرابع البصمات ودورها في الإثبات الجنائي و الفصل الخامس دور الأشعة الغير المرئية و الفصل السادس و الأخير النتائج و التوصيات.

-ومن أوجه الشبه بين الدراسة الحالية و رسالة الماجستير في :
تتشابه الدراسة الحالية مع رسالة الماجستير في اسباب اختيار موضوع البصمة الوراثية .

-ومن أوجه الاختلاف بين الدراسة الحالية و رسالة الماجستير في:
الدراسة الحالية في سنة 2025 لنيل شهادة الماستر و دراسة أمال عبد الرحمن يوسف حسن حسن كانت في سنة 2012 لنيل رسالة الماجستير .

(ج) مذكرات الماستر:

1- شرفه طارق ، بعنوان دور البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي حسب القانون 03/16، نوقشت سنة 2020م، جامعة دكتور مولاي الطاهر سعيدة ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ،وقد تضمنت فصلين الفصل الأول تناول فيه الإطار المفاهيمي للبصمة الوراثية و القيود الواردة على الأخذ بها و الفصل الثاني فقد خصصه للحديث عن قواعد استعمال البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي .

-ومن أوجه الشبه بين الدراسة الحالية و مذكرة الماستر في :
تتوافق الدراسة الحالية مع مذكرة شرفه طارق في الدراسات السابقة و مذكرتي لنيل شهادة الماستر و مذكرة شرفه طارق لنيل شهادة الماستر .

-ومن أوجه الاختلاف بين الدراسة الحالية و مذكرة شرفه طارق في :
تختلف الدراسة الحالية عن مذكرة شرفه طارق في النتائج و المقترحات المتحصل عليها من دراسته لموضوع البصمة الوراثية و دراستي في سنة 2025 م ودراسة شرفه طارق كانت سنة 2020م.

2- لمنية محمد سالم البكاي و بودراع دليلة ،دور البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي ،نوقشت سنة 2019م، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،

وتضمنت فصلين الفصل الأول بعنوان ماهية البصمة الوراثية و الفصل الثاني بعنوان النظام القانوني للبصمة الوراثية في الإثبات الجنائي .

-ومن أوجه الشبه بين مذكرتي و مذكرة لمنية محمد سالم البكاي و بودراع دلييلة في :
تتوافق الدراسة الحالية مع مذكرة لمنية محمد سالم البكاي و بودراع دلييلة في طريقة تقسيم موضوع دراسة البصمة الوراثية .

-ومن أوجه الاختلاف بين الدراسة الحالية و مذكرة الماستر في :
دراسة مذكرتي في سنة 2025 و دراسة مذكرة محمد سالم البكاي و بودراع دلييلة في سنة 2019م و تختلف مذكرتي عن مذكرة لمنية محمد سالم البكاي و بودراع دلييلة في الأسباب والأهداف دراسة الموضوع.

ثامنا: صعوبات الدراسة:

لأي عمل لا يخلو من الصعوبات و العراقيل التي تواجه الباحث أثناء انجاز مذكرته ومن أهم الصعوبات التي واجهتني في موضوع البصمة الوراثية تعقيد بعض المفاهيم المتعلقة بالموضوع لان دراستي تلمس جانب من تخصص العلوم .

تاسعا: خطة الدراسة

لغرض دراسة موضوع حجية البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي الجزائري

تم تقسيم الموضوع الى فصلين الفصل الأول خصصته لمقتضيات البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي ويضم مبحثين الأول بعنوان ماهية البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي ، والثاني يشمل كيفيات البصمة الوراثية العلمية والفصل الثاني تناولت فيه النظام القانوني لاستخدام البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي ويحتوي على مبحثين المبحث الأول في مشروعية استخدام البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي والثاني في القيمة الثبوتية (حجية) للبصمة الوراثية.

وفي نهاية دراستي وضعت الخاتمة ضمنها في النتائج ومقترحات المستخلصة من
الدراسة.

الفصل الأول:

مقتضيات البصمة الوراثية
في الإثبات الجنائي

تعتبر البصمة الوراثية تقنية حديثة في مجال الإثبات الجنائي والذي استفاد منها للكشف عن هوية المجرمين والتحقيقات الجنائية وهذا ما جعلها تحتل مكانة بارزة وتتميز عن غيرها من الأدلة العلمية الأخرى .

ولقد حظيت البصمة الوراثية بأهمية كبيرة في الإثبات الجنائي وهذا نظرا لتفردتها وخصوصيتها ولهذا كان لها تأثير كبير على الأنظمة القضائية والجزائر مثلها مثل الدول التي اعتمدت على هذه التقنية والتصريح والعمل بها حيث تقوم بالكشف عن مرتكبي الجريمة ومن لهم علاقة بالآثار الموجودة في مسرح الجريمة قد تكون لمجرمين أو لضحايا أو لموتى.

بناء على ما سبق تم تقسيم الفصل الأول الى مبحثين حيث خصصت المبحث الأول للحديث عن ماهية البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي والمبحث الثاني عالجت فيه كفايات البصمة الوراثية العلمية .⁽¹⁾

(1) - لمنية محمد سالم البكاي و بودراع دليلة، "دور البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي" ، مذكرة ماستر، تخصص قانون الجنائي و العلوم الجنائية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، 2019/2018م، ص 6.

المبحث الأول:

ماهية البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي

يشهد مجال الإثبات الجنائي تطوراً كبيراً حيث أصبح الاعتماد على الوسائل والأدلة العلمية المستحدثة لإثبات عوض من الأدلة التقليدية التي كان متعارف عليها في السابق للكشف عن الجريمة الواقعة حيث نجد من أبرز الأدلة العلمية المستحدثة التي أصبحت لها دوراً بارزاً في مسائل الإثبات وهي البصمة الوراثية (DNA).⁽¹⁾

وهذا ما دفعني إلى تقسيم هذا المبحث ثلاث مطالب حيث تناولت في المطلب الأول الخلفية التاريخية لاكتشاف البصمة الوراثية والمطلب الثاني ما المقصود بالبصمة الوراثية و المطلب الثالث خصائص البصمة الوراثية .

المطلب الأول:

الخلفية التاريخية لاكتشاف البصمة الوراثية .

سوف أتناول في هذا المطلب كيفية اكتشاف البصمة الوراثية و متى تم هذا الاكتشاف لان اكتشاف البصمة الوراثية يعد من أهم الانجازات العلمية في مجالات عديدة وكان هذا الاكتشاف على يد العالم البريطاني **إليك جيفيرير** سنة 10 ديسمبر 1984 م.

مرت هذه الاكتشافات بمراحل وكانت أول ظهور للاكتشاف في عام 1984م أول اكتشاف للبصمة الوراثية على يد العالم **إليك جيفيرير** ثم عام 1985م شهدت هذه الفترة كيفية استخدام البصمة الوراثية وكان أول استخدام للبصمة الوراثية في قضية جنائية في المملكة المتحدة عام 1986 م، وفي عام 1987 م استخدم البصمة الوراثية لأول مرة في الولايات المتحدة الأمريكية.

(1) - سلطاني توفيق، "حجية البصمة الوراثية في الإثبات"، مذكرة ماجستير في العلوم القانونية، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، قسم العلوم القانونية ، تخصص :علوم الجنائية، جامعة الحاج لخضر باتنة ، 2011/2010م، صص 8-9.

وفي القرن الحادي و العشرين تم الاعتماد البصمة الوراثية بشكل صريح في القضايا الجنائية والقضايا النسب وقضايا الطب الشرعي. (1)

المطلب الثاني

المقصود بالبصمة الوراثية

تعتبر البصمة الوراثية من الوسائل التي شغلت تفكير العلماء و الفقهاء في إيجاد تعريف للبصمة الوراثية باعتبارها وسيلة اثبات الذي سبب ضجة كبيرة في عالم الأدلة الجنائية .

الفرع الأول: تعريف البصمة الوراثية

سأنتظر في هذا الفرع إلى التعريف الشرعية الإسلامية والفقهي والقضائي للبصمة الوراثية . (2)

أولاً : في الشريعة الإسلامية

لم يكن مصطلح البصمة الوراثية معروفا عند فقهاء العصور السابقة لأنه من المستجدات العلمية الحديثة و لكن فقهاء العصر الحديث من خلال المجامع الفقهية و كتاباتهم عرفوا البصمة الوراثية ضمن الإطار الشرعي باعتبارها اداة من أدوات التعرف و الإثبات ومن ابرز التعريفات :

(1) ،مجمع الفقه الإسلامي الدولي ،قرار رقم 150(16/7) بشأن البصمة الوراثية ،الدورة السادسة عشر ،مكة المكرمة ،2005م

(2)- الزحيلي وهبة ،الفقه الإسلامي و أدلته ،دار الفكر دمشق ،طبعة الرابعة ،الجزء العاشر ،سنة 1997م،ص 76.

(3) محمد رأفت عثمان ،البصمة الوراثية و مدى حجيتها في الشريعة الإسلامية ،ضمن الأبحاث ندوة البصمة الوراثية وأثرها في اثبات الجرائم ،وزارة الداخلية السعودية الرياض ،سنة 2002،ص

(1)-

تعريف مجمع الفقه الإسلامي الدولي (منظمة التعاون الإسلامي):
البصمة الوراثية هي تلك البصمات الجينية التي تميز كل انسان عن غيره الا في التوأم المتطابقة .

هي وسيلة فنية تستعمل في التحقق من هوية و يمكن الاستفادة منها في مجالات متعددة بشرط الأمان و السرية.

(2)-

تعريف الدكتور محمد رأفت عثمان (عضو مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر

ويعرفها على إنها هي تلك الصفات الوراثية الدقيقة التي تنتقل من الوالدين الى الأبناء و تحملها الجينات و تعد بمثابة بطاقة تعريف حيوية لكل انسان و يمكن الاعتماد عليها شرعا في بعض المجالات للإثبات .

(3)-

تعريف الدكتورة وهبة الزحيلي :

البصمة الوراثية هي الخصائص الجينية الموجودة في نوى خلايا الانسان و التي تختلف من شخص الى آخر .¹

ثانيا : في الفقه

اجتهد الفقه في إيجاد تعريف للبصمة الوراثية وقد اختلف العديد من الفقهاء في الاتفاق على تعريف مناسباً للبصمة الوراثية باعتبارها من الأدلة العلمية المستحدثة فقد عرفها كل من الدكتور سعد الدين هالالي والدكتور أبو الوفاء محمد أبو الوفاء .

(1)- فقد عرفها الدكتور سعد الدين الهالالي :

بأنها العلامة المخلوقة في الخلايا الإنسان والمعنية لهويته.

(2)-تعريف الدكتور أبو الوفاء محمد أبو الوفاء:

بأنها صفات الوراثية التي تنتقل من الأصول إلي الفروع والتي من شأنها تحديد شخصية كل فرد .

¹ حسني محمود عبد الدايم البصمة الوراثية ومدى حجيتها في الإثبات، دار الفكر الجامعي الطبعة الأولى الإسكندرية، 2008، ص84 وما بعدها.

(3)-تعريف الفقه العربي عرفت المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية :

علي أنها البيئة الجنية التفصيلية التي تدل على هوية كل فرد بعينه وهي وسيلة لا تكاد تخطئ في التحقيق من الوالدة البيولوجية.

التعريف الثاني:

على أنها تلك الوسيلة العلمية التي تمتاز بدقة لتسهيل مهمة الطب الشرعي والتحقق من الشخصية.

التعريف الثالث:

هي تلك العلامة أو الأثر الذي ينتقل من الآباء إلي الأبناء ومن الأصول إلي الفروع.

تعريف الفقه الغربي للبصمة الوراثية :

كما عرفها الفقه الفرنسي على أنها هي معلومات خالصة تخص شخص ما وتميزه عن غيره. (1)

ثالثا : في القضاء

البصمة الوراثية في القضاء هي تلك البصمة العلمية التي تعتمد علي تحليل الحمض النووي DNA لأفراد ويستخدم كدليل قانوني في القضايا الجنائية والمدنية وتعتمد على كل فرد يتمتع بالبصمة الخاصة به التي تميزه عن غيره من الأفراد ومما يجعلها وسيلة دقيقة لتحديد وللكشف عن هوية والإثبات أو النفي أو كشف صلة القرابة أو تورط شخص في جريمة . (2) ومن الاجتهادات القضائية حول البصمة الوراثية نذكر منها :

المثال التطبيقي الأول للاجتهاد القضائي :

-المحكمة العليا في المملكة العربية السعودية :

قضت المحكمة بعدم جواز الاعتماد على البصمة الوراثية لنفي النسب الثابت بالفراش الشرعي

،مستندة الى الحديث النبوي "الولد للفراش وللعاهر الحجر"

ومع ذلك جوزت استخدامها في الإثبات النسب في حال عدم وجود زواج شرعي.

(1) - مرجع نفسه، ص 65.

(2) - الزحيلي وهبة ، "الفقه الإسلامي و أدلته"، دار الفكر، الجزء7، طبعة الرابعة،دمشق1997م، ص 524.

المثال التطبيقي الثاني للاجتهاد القضائي :

-محكمة النقض المصرية :

قضت بجواز الاعتماد على نتائج تحليل البصمة الوراثية في قضايا القتل و الاغتصاب ،معتبرة انها وسيلة فنية دقيقة ذات حجية قوية .

المثال التطبيقي الثالث للاجتهاد القضائي :

-محكمة النقض المغربية

أقرت بأنه يجوز اعتماد الخبرة الجينية لإثبات خارج إطار الزواج في بعض الحالات ، واستنادا الى القاعدة الفقهية "الضرر يزال".

الفرع الثاني : وسائل البصمة الوراثية

وتستخدم وسائل البصمة الوراثية في الكشف عن هوية الأفراد من خلال الفحوصات التي تؤخذ من مناطق معينة في جسم الإنسان . (1)

أولا : قوة تمييز البصمة الوراثية

قوة تميز البصمة الوراثية تدل على قوة تقنية تحليل الحمض النووي (DNA) في عدم وجود نتائج متطابقة أو متشابهة إلي في حالة التوأم المتطابق فقط لان له قدرة عالية في تعرف على الأشخاص و قوة تمييز البصمة الوراثية مصدرها بعض العوامل وتشمل هذه العوامل ما يلي :

1. تفرد الحمض النووي: كل فرد يتمتع بالحمض النووي الخاص وإستحالة تطابق بصمتين لشخصين باستثناء التوأم المتطابق

2. عدد المواقع الجنية المفحوصة : قوة تمييز البصمة الوراثية مرتبطة بعدد المواقع الحية .

3. تنوع التقنية المستخدمة: وهذا ما يساعد على ظهور نتائج موثقة لا تحتوي على شك أو غموض.

(1) - حمد عبد الله، " مدخل إلى علم الوراثة الجنائي "، دار الفكر، القاهرة، 2021م، ص 45.

4. نوع العينة وجودتها : يمكن استخراج البصمة الوراثية من مصدر سائل مثل الدم والبول والعرق وبإضافة المصادر الجافة مثل الشعر والعظام و الأنسجة . (1)

ثانيا : الفرق بين الحمض النووي والبصمة الوراثية

على الرغم من الارتباط الكبير لمصطلح الحمض النووي والبصمة الوراثية إلا أن هناك فرق جوهريا بينهم. (2)

التعريف	البصمة الوراثية نمط فريد من نوعه وتستخدم لتحديد الهوية	الحمض النووي DNA يعتبر الحمض النووي مادة وراثية .
الوظيفة	تحديد وتفرقة بين الأفراد	تخزين ونقل الصفات الوراثية
التطابق	استحالة تطابقه باستثناء التوائم المتطابق	مشترك بنسبة 99.9% من البشر
الإستخدام	الأدلة الجنائية والإثبات للنسب	دراسات الأمراض الوراثية
التحليل	بعيد علي المواقع الجينية	يتطلب تحليل شامل

الحمض النووي هو مادة وراثية مشتركة عند جميع البشر أما البصمة الوراثية هي مميزة وفريدة وتختلف من فرد إلي آخر . (3)

المطلب الثالث:

خصائص البصمة

(1) - جميل خالد ، "البصمة الوراثية و دورها في الإثبات الجنائي"، مجلة العلوم الجنائية ، مجلد 12، 2020، ص 45.

(2) - بن بيه عبد الله، "نظرية الإثبات في الفقه الإسلامي و تطبيقاتها الحديثة، دار الفكر"، الطبعة الأولى، 2004م، ص 203.

(3) - سعد احمد ، مدخل إلى البصمة الوراثية،المجلة العربية لعلوم الطب الشرعي ، العدد 8، 2019م، ص 22.

تلعب البصمة الوراثية دورا كبيرا في الإثبات أو النفي وتكاد تكون النتائج المتحصل عليها قطعية لكونها من أقوى الأدلة العلمية الحديثة وهذا ما جعلها تتميز ببعض الخصائص أهمها : (1)

الفرع الأول: التفرد عن غيرها من البصمات

استحالة تطابق البصمة الوراثية لشخصين والمقصود منها أن لكل فرد يتفرد ببصمته ولا يتشارك فيها مع فرد آخر باستثناء التوأم المتطابق .

الفرع الثاني: التواجد في جميع خلايا الجسم.

تحتل مناطق كبيرة من جسم الإنسان تسهل عملية جمع الخلايا و تعرف على هوية الأشخاص.

الفرع الثالث: الدقة العالية

تعتبر البصمة الوراثية من أهم وأقوى الأدلة العلمية المستخدمة في عالم الإثبات الجنائي لأنها من أقوى التقنيات الموثوقة . (2)

المبحث الثاني:

كيفية استخدام البصمة الوراثية العلمية .

كل الأفراد تتشابه وتتشارك في العديد من الصفات وبشكل عام هذا التشابه يكون في الشكل الخارجي والداخلي وهذا لا يعني أن لا يوجد فرق بين الأفراد لان كل شخص يتميز بصوته وحركته وهذا ما سوف أوضحه في هذا المبحث حيث قسمته الى ثلاث مطالب إشكاليات من حيث مقارنة البصمة الوراثية مع البصمات المتشابهة (المطلب

(1) - مرجع نفسه، ، ص 11-15.

(2) - مرجع نفسه، ص 95.

الأول) وإشكاليات من حيث مصادر البصمة الوراثية (المطلب الثاني) وإشكاليات تطبيقات البصمة الوراثية (المطلب الثالث).⁽¹⁾

المطلب الأول:

إشكاليات من حيث مقارنة البصمة الوراثية مع البصمات المتشابهة .

تمثل البصمة وسيلة إثبات باعتبارها الأداة السليمة و الصحيحة في نتائجها وهذا ما أدى إلى لجؤ الباحثين لدراستها والبحث فيها و تعمق فيها أكثر وسبب يعود إلى قوتها في الإثبات .⁽²⁾

الفرع الأول: مقارنة البصمة الوراثية مع بصمة الأصبع و الصوت و العرق .

تمثل البصمة أداة من أدوات الإثبات على درجة عالية من الأهمية في نظر القضاء و ذلك في مجال تحقيق شخصية الفرد نظرا لما تتميز به من الثبات وعدم إمكانية تغييرها أو تبديلها أو تقليدها. ومن هذه البصمات نكر ما يلي :⁽³⁾

أولا: البصمة الوراثية والبصمة الأصبع

يمكن تعريف بصمات الأصابع بأنها:

هي الانطباعات التي تتركها الأصابع عند ملامستها إحدى السطوح المصقولة وهي طبق الأصل لأشكال الخطوط الحلمية التي تكسو الأصابع وهيا لا تتشابه إطلاقا حتى في أصابع الشخص الآخر و لكل فرد بصمة يميز بها و لا تتطابق بصمة الأب مع بصمة الابن ولا بصمة الشقيق مع شقيقه حيث توصل العلماء الى أن بصمات الأصابع لا تتغير بعد موت أو وفات الإنسان بل تبقى ثابتة ومتفردة .

وهذا لا يمنع من وجود توافق بين البصمة الوراثية وبصمة الأصبع لأنها من الأدلة العلمية الحديثة كما تستخدم في مجال الإثبات لكن رغم التشابه الموجود بين البصمة

(1) - مرجع نفسه ، ص 125 .

(2) - مرجع نفسه، ص19 وما بعدها.

(3) - مرجع نفسه ، ص 19 .

الوراثية وبصمة الأصبع إلا أن هناك بعض النقاط التي تختلف فيها البصمة الوراثية عن بصمة الأصبع ومن أهم هذه النقاط نذكر ما يلي :

(1) - نقاط التوافق والتشابه بين البصمة الوراثية وبصمة الأصبع .

أ. تتشارك كل من البصمة الوراثية ولبصمة الأصبع في كلاهما من الأدلة المادية.

ب. كلاهما يشتركان في نفس طريقة التخزين.

ت. عدم تطابق بصمتين لفردين مختلفين.

(2) - نقاط اختلاف بين البصمة الوراثية عن بصمة الأصابع .

أ. تختلف كل من البصمة الوراثية ولبصمة الأصبع في مصادر استخلاصها .

ب. البصمة الوراثية وبصمة الأصبع في مجال استخدامها لا تتشابه .

ت. تختلف البصمة الوراثية في طبيعتها عن بصمة الأصبع .

ثانيا: البصمة الوراثية وبصمة الصوت

الصوت عبارة عن اهتزاز لأوتار في الحنجرة بفضل الهواء الزفير و الصوت يغير من البصمات إلا خري لا يشترك كل الأفراد في نفس الصوت لان كل شخص يتفرد بصوته الذي يميزه علي غيره من الأفراد وكل هذا بمساعدة العضلات المجاورة تشنج غضاريف صغيرة نشترك جميعا مع الشفاه ولسان والحنجرة ومن أهم النقاط التوافق بين البصمة الوراثية و بصمة الصوت نذكر منها :¹

(1) . كلاهما يشتركان في نفس الغاية وهي الحقيقة.

(2) - كلاهما تتشابه في البصمات وهذا لا يمنع وجود اختلافات بين البصمة الوراثية

و بصمة الصوت نذكر منها :

¹مرجع نفسه ص19-22

- (أ) - الاختلاف في مصدر الاستخلاص لكل بصمة .
(ب) - كل بصمة تختلف عن البصمة الأخرى من حيث طريقة استعمالها. (1)

ثالثا : البصمة الوراثية وبصمة العرق

لكل فرد رائحته المميزة التي تميزه وتفرده عن الأفراد الأخرى وقد أثار القرآن الكريم في قوله تعالى " إني لأجد ريح يوسف " (2) .
فهنا نجد الأب يتعرف على ابنه من خلال رائحته التي وجدها في قميصه.
فقد اثبت التجارب انه عن طريق الملابس الموجودة في مسرح الجريمة يمكن من خلال التعرف على المجرم ولهذا السبب تستخدم الكلاب البوليسية بواسطة حاسة الشم التعرف على المجرم . (3)

نقاط التوافق بين البصمة الوراثية وبصمة العرق

- (1) كلاهما يعتمدان على التركيب الجيني للإنسان .
(2) كلاهما يستخدم في مجالات مثل الانثروبولوجيا الجنية ودراسات التنوع البشري .

نقاط الاختلاف بين البصمة الوراثية وبصمة العرق

- (1) البصمة الوراثية دقيقة وثابتة لتحديد الهوية.
(2) بصمة العرق متغيرة وتستخدم لمعلومات صحية أو سلوكية وليس لتحديد الهوية بشكل قطعي.

الفرع الثاني: مقارنة البصمة الوراثية مع البصمات الوجه-الأذن-العين -

الشففتين .

يحتوي الوجه على العديد من البصمات التي من خلالها التعرف على الجناة ومنها بصمة الأذن والعين والشففتين .

(1) مرجع نفسه ، ص 22.

(2) - سورة يوسف: الآية:(94).

(3) - مرجع نفسه ، ص 23..

أولاً، البصمة الوراثية وبصمة الأذن

ويمكن تعريف بصمة الأذن على أنها هي تلك العلامات الظاهرة والنمط المميزة في الأذن والتي لا نجد لها عند عدة أشخاص.

وكما نجد بصمة الأذن منذ ميلاد الإنسان والتي لا تتغير من ولادته إلى غاية مفارقتها للحياة ولا يمكن ويستحيل تطابقها بين شخصين وتعتبر بصمة الأذن من البصمات الفريدة بأسلوبها وطريقتها في مجال التحقيق.

ومن أهم النقاط التي تجعلها تتوافق وتخلف مع البصمة الوراثية نذكر منها ما يلي:

1-نقاط التوافق بين البصمة الوراثية وبصمة الأذن:

- (1) تتفقان في مصادر استخلاصها.
- (2) كلاهما يتمتعان بقدرة التحمل للعوامل المناخية والخارجية.

2-نقاط الاختلاف بين البصمة الوراثية وبصمة الأذن :

- (1) تخلف كل من البصمة الوراثية وبصمة الأذن في طريقة التحليل.
- (2) عدم تطابق البصمة الوراثية وبصمة الأذن في مجال تطبيقهما. (1)

يحتوي الوجه على العديد من البصمات التي من خلالها التعرف على الجناة ومنها بصمة الأذن والعين والشفتين.

وهذا ما سيتم توضيحه من خلال ما يلي:

ثانياً: البصمة الوراثية وبصمة العين

تم اكتشاف هذه البصمة على يد الأطباء منذ خمس سنوات ومن أهم الولايات التي استعملت واستخدمت هذه البصمة هي الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا ولكن هذا الاستعمال لم يكن بين المجالات كلها بل كان حصراً فقط على المجال العسكري.

(1) - مرجع نفسه، ص 25.

لكونها أكثر دقة وحدائة ولأن لكل عين خصوصيتها ومميزاتها التي لا يمكن أن تتطابق مع غيرها وحتى لو كانت في نفس الشخص ويتم أخذ بصمة العين عن طريق النظر في عدسة الجهاز الذي يستعمل من أجل التعرف على هوية الجناة من خلال الصورة المخزنة في الجهاز والصورة الملتقطة حالياً.

وتتمتع بصمة العين بثلاث أنواع منها:

1 - بصمة الشبكية:

ويعقد بالشبكية هي العينة العصبية الحساسة العين ويكون الجزء الداخلي لدائرة العين ويرى الناظر بالشبكية التي تختلف من شخص إلى آخر فنجد إحدى اختلاف بين العين اليمنى والعين اليسرى وهذا شيء طبيعي.

2 - بصمة القرنية:

وهي ذلك الجزء الملون في العين المسؤول عن ضوء.

3- بصمة الانحراف الحسن في العين:

هناك مرض يصيب العين وله علاقة تكشفه وسمي زهري (العين الثالث) وفي هذه الحالة يؤثر على حدقة العين ويمنعها من تفاعل مع قوة الإضاءة.¹

ومن أهم نقاط التشابه والاختلاف بين البصمة الوراثية وبصمة العين منها:

1-نقاط التوافق بين البصمة الوراثية وبصمة العين.

- أ-ونجد هذا التوافق من حيث استحداث التقنية المتبعة.
- ب-يشترك كلاهما من الحصول على نتائج دقيقة وفي مدى قصير.

2-نقاط الاختلاف.

¹مرجع نفسه ص 25

وتختلف البصمة الوراثية عن بصمة العين في: (1)

أ- لكل بصمة مجالاتها التي تستخدم فيها وهذا ما يؤدي إلى عدم تشابههما.
ب- من حيث إمكانية التشابه بين فردين مختلفين.

ثالثا: البصمة الوراثية وبصمة الشفتين .

وترتكز بصمة الشفتين على تلك التشققات المتواجدة على مستوى شفتين الأشخاص والتي تتفرق من فرد على آخر من حيث حجمها ولونها وشكلها ولكل فرد شفتين خاص به مناسب مع قوام وجهه ومن أهم نقاط توافق البصمة الوراثية مع بصمة الشفتين هي:

1/نقاط التوافق بين البصمة الوراثية و بصمة الشفتين :

كلاهما تعتبر أدلة علمية مستحدثة للإثبات

2/نقاط الاختلاف بين البصمة الوراثية وبصمة الشفتين :

تختلف كل منها في مصدر الاستخلاص. وتختلف كل منها في طريقة حفظها وتخزينها وقوة تحملها. (2)

المطلب الثاني:

إشكاليات من حيث مصادر البصمة الوراثية

مصادر البصمة الوراثية متعددة ومتنوعة حيث يمكن الحصول عليها من الأجزاء التي تحتوي على خلايا الجسم الإنساني التي بها الحامض النووي (DNA) وتتقسم هذه المصادر إلى نوعين النوع الأول المصادر السائلة التي تتمثل في العرق والدم، واللعاب . النوع الثاني المصادر الجافة وتشمل كل من الشعر، الأظافر، والأنسجة والعظام . (3)

الفرع الأول: المصادر السائلة للبصمة الوراثية العرق ، الدم ، اللعاب .

(1) - مرجع نفسه ،ص 26.

(2) - مرجع نفسه ،ص 29.

(3) - مرجع نفسه، ص30.

تتنوع مصادر البصمة الوراثية في الجسم الإنساني حيث يمكن الحصول على البصمة الوراثية من الأجزاء التي تحتوي على خلايا الجسم الإنساني ونذكر منها :

أولاً: العرق

ويقصد بالعرق هو ذلك الرشح ينتج عن جسم الكائن عند تعرضه لظروف خاصة أو لمجهود عضلي أو لبعض المواقف الصعبة التي تؤدي إلى خروج العرق ويتكون هذا العرق من ماء ومن بعض المواد المذابة التي تفرزها الغدد في الجلد وتكون منتشرة في الجسم بأكمله ولكن هناك مواضع في الجسم تكون متمركزة عليها أكثر وهي راحتي اليدين وباطن الأقدام وتحت الإبطين.⁽¹⁾

فالكائن يعرق صيف وشتاء وأثناء الليل والنهار ففي فصل الشتاء فبمجرد تبخر كميات قليلة من العرق البارد وتسمى هذه العملية بالتعرق الغير ملموس أما في فصل الصيف عند القيام بمجهود عضلي أو القيام بعمل شاق فهنا تسمى هذه العملية بالتعرق الملموس.

ثانياً: الدم

الدم هو سائل الأحمر الذي يجري في العروق الدموي من شرايين وأوردة و وللثغرات دموية ويتركب الدم من ثلاث عناصر وهي:

1- البلازما: وهي سائل مائي يميل لونه إلى الأصفر ويشكل حوالي 50، 60 % من حجم الدم العام ويتكون البلازما من 7% من البروتينات أما البقية فهي أملاح معدنية ومواد عفوية وهرمونات والدور البلازما هو تسهيل حركة الخلايا الدموية.

2- الكريات الحمراء: وتبلغ نسبتها 5 ملايين ميكرو لتر مكعب في الدم ويكمن دورها في نقل الأكسجين من الرئتين إلى سائل خلايا الجسم.

(1) - مرجع نفسه ، ص 388-389.

والكريات الحمراء تأخذ الشكل القرص ورفيعة في الوسط أكثر من الأطراف ولكن من دون ثقب في الوسط وتتكون الكريات الحمراء من الهيموجلوبين وهو ذلك البروتين الحامل للأكسجين وهو المسؤول عن اللون الأحمر للكريات.

3-الكريات البيضاء: وتبلغ نسبتها وسطيا 6 آلاف مليون ميكرو لتر مكعب تأخذ الشكل مستدير وليس لها لون ولها أحجام متنوعة . (1)

ثالثا اللعاب:

هو ذلك الريق الذي يسيل من الفم وتفرزه 6 غدد لعابية ملحقة بتجويف الفم وهي الغدتان الذكيتان والغدتان تحت الفك والغدتان تحت لسان وتفرز هذه الغدد يوميا أكثر من 600 سم مكعب من اللعاب.

فالعاب مسؤول عن ترطيب الفم مما يساعد على الكلام والمضغ والبلع ويساعد أيضا في مقاومة الجراثيم ووقاية الفم من التعفن لاحتوائه على نسبة عالية من الأضرار .

ويعتبر مصدرا من المصادر السائلة التي يمكن استخلاص البصمة الوراثية منه وكذلك من خلال بقايا الطعام وأعقاب السجائر وأعواد تنظيف الأسنان كما يعتبر مصدرا من المصادر السائلة للبصمة الوراثية ويمكن من خلاله تعرف على هوية الشخص لأنه يحتوي على خلايا يمكن من خلالها استخلاص البصمة الوراثية سواء كان رطب أو يابس. (2)

الفرع الثاني: المصادر الجافة للبصمة الوراثية

إن مصادر البصمة الوراثية موجودة في النواة من كل خلية في جسم الإنسان ولاستخلاصها يتم الاعتماد على جمع هذه العينات البيولوجية مما يجعل هذه المصادر متنوعة نذكر منها ما يلي :

(1) - مرجع نفسه، ص 380-382.

(2) - مرجع نفسه، ص 392 وما بعدها.

أولاً : الشعر

الشعر هو زوائد دقيقة تشبه الخيط وهو زينة فطرية وصفها الله عز وجل في الكائنات الحية ويغطي أغلب الجسم البشري شعر فاتح اللون خفيف لا يرى وأما في الشعر ينمو بشكل سميك في فروة الرأس يمكن رأيته وفي بعض أجزاء الجسم منها الإبطين والقدمين والأعضاء التناسلية وكف اليدين.

ويتراوح معدل غزارة الشعر ما بين 40+800 في كل سم مربع من جلد ويمكن أن يصل طول الشعر إلى طول الشعر إلى طول الإنسان في حد ذاته وبرز مثال عن هذا هو شعر الهندي (سوامر باندارا ساندهب) الذي يعتبر أطول شعر 1949.

وكما تؤثر على نمو شعر عوامل كثير منها العمر الفرد الصحة العامة تساعد على نمو وزيادة طوله ولكن هذا لا يمنع من وجود عوامل تؤثر سلبا على الشعر وتؤدي إلى تساقطه منها إذا دامت جوبيات الشعر في فروة الرأس والعامل الأساسي الوراثة في تساقط الشعر أو ظهور الشيب المبكر كلاهما يكاد ظهورهم على وجود العامل الوراثي إما من جهة الأب أو من جهة الأم مؤثرة على فروة الشعر.

وكما يعد الشعر مصدرا من المصادر الجافة للبصمة الوراثية حيث يتم من خلاله استخلاص البصمة الوراثية ويعرف على أنه مصدرا مهما وقد يتم العثور على الشعر في مسرح الجريمة قد تكون للجاني أو لشريكه أو لضحية ومن خلال هذه الشعر نتوصل إلى الجاني أو الفاعل الحقيقي الذي قام بارتكاب هذا الفعل الإجرامي وترك أثره في تلك اللحظة (1).

ويلحق الشعر ملايين الغدد الدهنية التي توجد عند جذور الشعر وكما يصل معدل تساقط الشعر في اليوم حوالي 30 إلى 100 شعرة يوميا تتراوح غزارة الشعر ما بين 40 إلى 800 شعرة في كل سم مربع من الجلد وتستطيل الشعرة بمعدل 0.1 ملم يوميا ونلحق أيضا بالشعر ملايين الغدد العرقية التي تكون مسؤولة على إفراز العرق وتعديل

(1) - مرجع نفسه ، ص 32.

درجة الحرارة الجسم وقد أشار النبي(ص) لوجود هذه الغدد وذلك بقوله " تحت كل شعرة خيالية فاغسلوا الشعر واتقوا البشر "

ثانيا الأظافر

هو عضو ملحق بالجلد مثل الشعر وهو مركب من مادة قيراتينية ويغطي ظهور السلامى الأخيرة في أصابع اليدين والرجلين والأظافر تفرز فيه لليدين ورجلين الأظافر مسؤولة عن حماية الأصابع وتسندها وتزيدها وتحمل.

ويتركب الظفر من 3 أجزاء وهي:

1/المنبت: ويقع تحت سطح الجلد عند قاعدة الظفر.

2/الصفيحة: هي الجزء الصلب الخارجي من الظفر وتحتوي على مجموعة من طبقات من خلايا ميتة.

3/الفرش: يقع تحت الصفيحة وتحتوي على خلايا الفرش والصفيحة في المنبت.

والأظافر من المصادر التي يمكن استخلاص البصمة الوراثية منها وتعد دليلا للإثبات أو يخص الجريمة في حق المجني الذي كان في مسرح الجريمة وتعرف الأظافر على أنها مصدرا جاف من مصادر البصمة الوراثية، حيث أن أثبت الأبحاث العلمية ودراسات على أن البقايا العالقة في أظافر مجني عليه قد تحدد مدة مقاومته ومدة تحمله للمكان الذي قد يكون أما توقي فيه أو فقد وعيه بسبب قوة قاهرة أو سبب له علاقة يفتقر بشري ويمكن من خلال الأظافر تعرف على هوية المفقود أو تحديد جنسه.(1)

ثالثا: الأنسجة والعظام:

العظم واحدة العظام وهي مادة صلبة تكون هي كل أجسام الحيوانات الفقارية من في ذلك الإنسان ويسمى الأجزاء المنفصلة من هذا هيكل العظام وتتماسك العظام بعضها البعض عن طريق أربطة لتتكون مفاصل وكل من عظمة ومفصل اسم لتمييز

(1) مرجع نفسه ، ص 32.

بينهم ويبدأ تشكيل العظام في وقت مبكر جدا منذ وضع الجنين في البويضة ويعتبر العظم من أقوى وأكثر الأنسجة نشاط في الجسم. ويمكن استخلاص البصمة الوراثية من العظام وعينات الأنسجة المتواجدة في مسرح الجريمة. (1)

المطلب الثالث:

إشكاليات تطبيقات البصمة الوراثية.

تلعب البصمة الوراثية دورا بارزا مما أدى استخدامها في مجالات عديدة وهذا لقوتها والدور الذي تؤديه.

الفرع الأول: تطبيقات البصمة الوراثية في مجال الجنائي.

تلعب البصمة الوراثية دورا جدا مهم في الإثبات الجنائي إذ يمكن عن طريق نتائج هذه التقنية الاستدلال على الكثير من مرتكبي الجرائم و التعرف على الجنائي.

أولا : تطبيقات البصمة الوراثية

كان للبصمة الوراثية تأثير كبير هي المجال الإثبات الجنائي .وهذا لنتائجها السليمة والموثوق فيها والتي لا تحمل الغموض والشكوك وهذه البصمة كان لها قفل كبير في الأعطال التالية لأنها تقوم بكشف عن هوية المجرمين وتعرف عليهم وهذه المسألة ليس بأمر سهل فحسب بل يحتاج نوع من العبر والإمكانيات والمجهودات الفكرية ولكن بواسطة هذه البصمة أصبح من سهل تعرف كل هوية الحياة ومن أهم الجرائم التي تتغلب الى البصمة الوراثية أولا تطبيقات البصمة الوراثية. (2)

1-إثبات جرائم السرقة بالبصمة الوراثية:

(1) - مرجع نفسه ، ص 33.

(2) - مرجع نفسه ، ص 30.

فقد تم تعريف السرقة في المادة 350 من قانون العقوبات الجزائري: " كل من اختلس شي غير مملوك له يعد سارق".

ويقصد بالسرقة أيضا اعتداء على ملكية الغير دون موافقة و يترك السارق في مسرح الجريمة عن دون قصد إذن من هذه الآثار يمكن استخلاص البصمة الوراثية وقدرة على تعرف هوية الجناة.

وبناء على ما جاء في تعريف يمكن القوى أن البصمة الوراثية أداة فعالة في كشف هوية المجرمين في جرائم السرقة لأنه بعض الأحيان قد يكون سهو من الجاني أو عمدا ترك أثر من آثار دمه أثناء مقاومته وهروبه وكل هذه الآثار تعتبر حجة ضد الجاني لأنها تقوم بكشفه فيما بعد. (1)

2/ في جرائم القتل بالبصمة الوراثية

القتل عرفته المادة 254 من قانون العقوبات الجزائري بأنه هو إزهاق روح إنسان عمدا ومن ابرز القضايا التي تم فيها استخدام تقنية البصمة الوراثية في مجال جرائم القتل هي قيام مجرم بإزهاق روح طفل وبعد تعب كبير وصلت الشرطة إلى السيارة التي استعملها المجرم إسناد قراره من مسرح الجريمة وتم التصرف على مساحة البقع الدم المتواجدة في مسرح الجريمة. (2)

3/ في جرائم الاغتصاب والزنا بالبصمة الوراثية:

هناك وسائل وطرق متعددة لإثبات جريمتي الاغتصاب والزنا:

أ- في جرائم الاغتصاب:

من أقدر وأشنع الجرائم التي تتعرض لها أنثى في حياتها وهو الاغتصاب لأنه لا يحتوي على رضا المجني عليها ومما يؤدي إلى تحطيمها نفسيا وجسديا ومن أشهر القضايا قضية الولايات المتحدة الأمريكية قيام راندل جونتر بجريمة الاغتصاب والقتل

(1) - أنظر المادة 530 من قانون العقوبات الجزائري.

(2) - أنظر المادة 254 من قانون العقوبات الجزائري.

امرأة من ولاية فلوريدا واعتماد على تقارير الطب الشرعي الذي يكتب تطابق البنية الحية وفصيلة الدم و بقع المنى .

المشروع الجزائري لم يضع تعريف لجريمة الاغتصاب بل نص عليها في المادة 330 قانون العقوبات الجزائري ضمن جرائم انتهاك الآداب بصفة عامة في القسم السادس من الجزء الثاني من قانون العقوبات والاعتداء على الأنثى في شرفها دون رضاها وفي مثل هذه الجرائم قد نجد آثار سائل المنوي الذي يعتبر مصدرا سائل من المصادر التي تحدد هوية الجاني وتعرف عليه. (1)

ب- في جرائم الزنا:

هو إيصال شخص متزوج سواء كان رجل أو امرأة اتصال جنسيا من غير زوجة الزنا جريمة يعتبر فوق الولوج إذا اشتغل حيث بامرأة غير زوجته.

الزنا يقصد بها إقامة علاقة جنسية من طرف وامرأة متزوجة مع رجل أجنبي عليها أو رجل متزوج مع امرأة أجنبية عليه.

والزنا جريمة يرتكبها كل من الرجل وامرأة أما الأسباب واضحة أو أسباب غير واضحة والزنا علاقة محرمة شرعا وقانونا ولكن مع هذا نجد الكثير يقومون بهذه الجريمة التي لا يغفر عليها الله عز وجل لأن الإسلام لكي يقضي على الزنا حث على الزواج ولعل من ابرز القضايا الرئيس السابق (بيل كلينتون) و(مونيكا لونيسكي). (2)

4- جرائم القتل والاعتداء:

وفي هذا النوع من الجرائم يتم الاعتماد كثيرا على البصمة الوراثية لكثرة النتائج المبهرة المتوصل إليها بواسطة هذه التقنية التي حققت نتائج غير متوقعة وخيالية في القبض على الجناة.

5- الجرائم الجنسية:

(1) - أنظر المادة 330 من قانون العقوبات الجزائري.

(2) - مرجع نفسه ، ص 23.

نظرا لطبيعة هذا الجرم فإنه يجب قد يقع شجار بين الجاني والضحية لأن الضحية يحاول الدفاع عن نفسه بكل الوسائل و الطرق وبالمقابل الجاني يحاول تعدي والمقاومة لكي يصل إلى هدفه ومبتغاة وهذا ما نجده في قضايا الفعل المخل بالحياء على قاصر لم يبلغ 16 سنة وكما نلاحظ منه أن في هذه القضية تم الاعتماد على البصمة الوراثية للوصول إلى الجان

2/ الأهداف في شريعة الإسلام

وتهدف تطبيقات البصمة الوراثية في الشريعة الإسلامية إلى جملة من الأهداف في مجالات متعددة منها إثبات النسب ونفيه وتحديد هوية في الكوارث والحروب وحل المشكلات المتنازع على الميراث.

ثانيا :غاية البصمة الوراثية في القانون الجنائي

البصمة الوراثية تستخدم في القانون الجنائي من أداة قوية لتحقيق العدالة ومن ابرز غاياتها (1)

- 1-إثبات أو نفي التهمة.
- 2-تحديد هوية الضحية أو الجاني.
- 3-البراءة أو الإدانة.
- 4-قضايا النسب .
- 5-تحديد هوية المفقودين.
- 6-مكافحة الجرائم المتسلسلة.

ثالثا: دور البصمة الوراثية في إثبات الجنائي

تعد البصمة الوراثية من أقوى الوسائل لإثبات القضايا الجنائية، حيث ساهم بشكل كبير في كشف الحقيقة وتحقيق العدالة وتمثل دور البصمة الوراثية فيما يلي:

(1) منصور ليلي ، دور البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي ،مجلة الدراسات القانونية ، العدد10، 2020م، ص 88.

- 1- تحديد هوية الجناة بدقة عالية.
- 2- إثبات أو نفي الجريمة المرتكبة.
- 3- إثبات صلة القرابة والنسب.
- 4- التعرف على الضحايا في الكوارث والحوادث.
- 5- ربط الجرائم ببعضهما.
- 6- تكريس الدقة التحقيقات الجنائية (1)

الفرع الثاني : تطبيقات البصمة الوراثية في غير مجال الجنائي

ومن أهم المجالات التي يستفاد فيها من البصمة الوراثية في المجالات الغير جنائية منها في المجال الطب . (2)

مر مجال الطب بمرحلتين وهما مرحلة الطب التقليدي ومرحلة الطب الجزئي وكانت لكل مرحلة بصمة في مجال الطب.

أ) . مرحلة الطب التقليدي:

وتميزت هذه المرحلة بفترتين الأولى هي الفترة التي كان سحرة والعرافون والمشعوذون دورا بارزا حيث يقومون للبحث عن الأرواح الشريرة والكريهة من الأجسام وكانوا في الأحيان يعثرون على علاجات مازالت لحد ساعة تستخدم وهذا لا يعني أن كل الأبحاث التي قاموا بها بضرورة فهي مفيدة بل كانت بمثابة السلاح ذو حدين شق مفيد وشق مفيد وشق مضر يسبب في ضرر والفترة ثانية شهدنا إنجازات بشرية ومتقدمة ومتطورة في مجال الطبي. (3)

ب) . مرحلة الطب الجزئي

(1) - شرفه طارق، " دور البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي حسب القانون 03/16 " ، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص: القانون الجنائي ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، قسم الحقوق ، جامعة دكتور مولاي الطاهر سعيدة، 2020/2019م.

(2) - مرجع نفسه ، ص 83.

(3) - مرجع نفسه ، ص 508 .

الحامض النووي (DNA) لأي كانت هي عبارة عن بصمة منفردة ولا يمكن أن تتطابق في أي كائن حي آخر وكما يعلنون عليه (سر الحياة) ويستحيل تشابه فردين في الحامض النووي إلا التوأم المتطابق أو الحقيقة. (1)

(ج) . في مجال الطب الشرعي

ويعتبر مجال الطب الشرعي من المجالات الغير جنائية التي استفادت من البصمة الوراثية في قضاياها ولأن الطب الشرعي يعد أساس إثبات الجرائم المقترحة ولذلك يعتبر بعض العلماء تقنية البصمة الوراثية يعتبر الأداة الصلبة المستحدثة للكشف عن هوية المجرمين والضحايا ولأن البصمة الوراثية يعتمد عليها الطبيب لاستبيان مرض أو لتشخيص حالة ما والشيء الذي أدى بالعديد من العلماء وأطباء بلجوء على استخدام البصمة الوراثية التي لا تحمل أي شكوك أو غموض.

تلعب البصمة الوراثية دورا كبيرا في مجال الطب الشرعي لكونها تعتبر دليلا قاطعا في الإثبات تكمن أهمية البصمة الوراثية في هذا المجال في الكشف عن هوية ضحايا الحرائق التي احترقت أجسادهم بالكامل وبالكاد معرفة هويتهم وتعرفهم عليهم ولكن بواسطة هذه التقنية المستحدثة يمكن التعرف على الأشخاص لأنها تعتبر تقنية متفردة أو مميزة ولا يمكن تشابه الأشخاص فيها لأن لكل فرد عينة وبصمة خاصة به ولصيقة معه.

(1) - مرجع نفسه ، ص 509.

ملخص الفصل الأول

تعتبر البصمة الوراثية أداة علبة مستحدثة في مجال الإثبات الجنائي قوة ثباتها ودقتها العالية مما جعلها يتميز عن غيرها من البصمات الأخرى، ومن مصادر استخلاف البصمة الوراثية و بإضافة الى المصادر السائلة وتتمثل في العرق والبول اللعاب ومن المصادر الجافة للبصمة الوراثية تتمثل في الشعر والأظافر والأنسجة والعظام. كما نجد أن البصمة الوراثية لم تقتصر فقط على إنسان في المجال الجنائي فقط بل امتدت إلى المجال الغير الجنائي إما للابثات أو لنفي وكذلك في ضحايا الطب الشرعي.

الفصل الثاني:

النظام القانوني لاستخدام البصمة

الوراثية

في الإثبات الجنائي الجزائري

بعد التطرق في الفصل الأول على إعطاء لمحة عن البصمة الوراثية وتعريفها في الشريعة الإسلامية والفقهية و القضائي والى وسائلها والخصائص التي تميزها عن غيرها وبإضافة إلى مقارنتها مع غيرها من البصمات والمصادر التي استخلصت منها وتطبيقاتها التي من المجال الجنائي والمجال الغير الجنائي.

نأتي إلى الفصل الثاني بالوقوف النظام القانوني لاستخدام البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي وكذا مشروعية وشروط أو ضوابط الموضوعة والإجرائية للبصمة الوراثية ومن ثم سنستعرض القيمة الثبوتية للبصمة الوراثية.

المبحث الأول

مشروعية استخدام البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي.

نعتبر الإثبات الجنائي أساس تحقيق الحقيقة العدالة ،حيث تسهر السلطات القضائية إلي كشف الحقيقة من خلال الأدلة الموثوقة والقطعية ومع التطور الذي شهده أصبحت البصمة الوراثية (DNA) كوسيلة دقيقة لإثبات الجرائم ولذلك يتطلب البحث في مشروعية استخدام البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي لتحقيق التوازن بين العدالة وبين حماية حقوق الفرد.(1)

المطلب الأول

مشروعه إجبار المتهم على إعطاء عينة.

يعتبر إجبار المتهم على إعطاء عينة من جسده سواء كانت سائلة أو جافة مسألة قانونية معقدة وأن أخذ العينة بدون موافقة تعتبر اعتداء على حق الفرد أو انتهاك لحرمة ويستطيع من أخذت منه عينة بدون رضاه يمكنه اللجوء إلى العدالة للمطالبة بالحق المنتهك.(2)

الفرع الأول الاتجاه المؤيد للمشروعية.

يرى أصحاب هذا الاتجاه جواز إجبار المتهم على إعطاء العينة ولكن مع احترام الضوابط القانونية معينة.

أولاً: الدول التي تبنت فكرة مشروعية إجبار على أخذ العينة.

(1) - فوزي كريم ،مشروعية استخدام البصمة الوراثية في القضايا الجنائية ،مجلة حقوق الإنسان ،العدد 5،2020، ص113.

(2) - بوحنية قوي ،مدى مشروعية إجبار المتهم على تقديم العينة البيولوجية في ضوء مبادئ الدستورية ،مجلة الدراسات القانونية و السياسية ،العدد12،ورقلة ،2018، ص 104.

عدة دول تبنت مشروعية إجبار المتهم على إعطاء عينة مثل (الدم واللعاب والعرق) في إطار التحقيقات الجنائية. (1)

1-الولايات المتحدة الأمريكية: قضت المحكمة العليا الأمريكية في عدة أحكام بجواز أو سماح بأخذ عينات من المتهم بالإجبار ومثال هذا عن هذا قرار (1966) Schmerber v. California الذي اقر بسماح أخذ عينة الدم من المتهم في حالة سكر دون موافقة ولا يشكل مساس في حرمة متهم.

2-المملكة المتحدة: يسمح لشرطة بأخذ عينات من المتهمين دون قبولهم في بعض الجرائم التي جاءت على سبيل الحصر وهي ذلك الجرائم التي تتصف بالخطيرة.

3-فرنسا: نص القانون الإجراءات الجنائية الفرنسي على إجبار المتهم على تقديم عينات في الجرائم الخطيرة وتشكل خطر، وفي حالة عدم رضا المتهم يعرضه إلى عقوبة.

4-ألمانيا: أجاز القانون الألماني للسلطات الجنائية بأخذ عينات ولكن بالحصول على أمر قضائي.

ثانيا:ضمانات عدم تعسف عند جمع عينات الحمض النووي

اعتمد هذا الاتجاه على مجموعة من الضمانات التي تدعم موقفهم وتزوده دلالة.

(1) 1- الضمانات القانونية:

وتتمثل هذه الضمانات القانونية في :

أ- الإطار التشريعي: يجب وجود قانون واضح وصريح نص على استعمال البصمة الوراثية والجهات المخولة لذلك أو الجهات التي تخضع للبصمة الوراثية والجهات التي لها صلاحية أخذ البصمة الوراثية.

ب- احترام الحقوق الدستورية: يجب أن يتم تحليل البصمة الوراثية وفقا للضوابط والشروط التي وصفها القانون دون انتهاك الحرمة والتعسفي في استعمالها.

ج- إذن القاضي : يجب الحصول على إذن قضائي من سلطات القضائية أو من الجهات التي لها صلاحية لذلك وإلا يعتبر إجراء باطل ويستطيع المتهم أو من طلب منه العينة رفع دعوى أمام القضاء.

(2) الضمانات الأخلاقية:

أ-البشرية وحماية البيانات : عدم الإفشاء بنتائج التحاليل البصمة الوراثية وحفظها وتخزينها في أماكن أمانة ودون تصريح بها إلا لمن لهم مصلحة.

ب-عدم التميز: للبصمة الوراثية استخدام معين ولا يمكننا في أي شيء منه نستعملها للكشف عن هوية أو للإثبات وليس لغرض التمييز بين الأفراد.

(3) الموافقة المسبقة: عند الاستعمال للبصمة الوراثية في مجال الجنائي يكون الأمر واضح ولا شك في حالة استعمالها في حال الغير جنائي يتطلب موافقة صريحة وواضحة من صاحب المصلحة وعكس ذلك يعتبر اعتداء وانتهاك لحرمة.

(4) الضمانات الشرعية:

ومن الضمانات الشرعية نذكر منها مايلي :

(1) - احمد فتحي سرور ،الوسيط في القانون الإجراءات الجنائية ،دار النهضة العربية ،القاهرة ،الطبعة الرابعة ،2010م، ص ص 189.

أ-موافقة الشريعة الإسلامية : الشريعة الإسلامية نجد هناك خصوصية .وليس مثل الضمانات الأخرى لأن الإسلام بين وحث على عدم اتهام وانتهاك الحرمات الفردية لذلك يجب استخدامها في أمور تتوافق مع أحكام الشريعة.

ب-التنصيص القانوني :

ويقصد به وجود نصوص قانونية صريحة تتضمن عملية جمع الحمض النووي وتضع شروط وضوابط واضحة تهدف إلى :

-منع إي تعسف أو تجاوز من قبل الجهات المكلفة بجمع العينة.
- حماية حقوق الفرد.

-تحديد الجهة المخولة قانونا.

-ضمان سرية البيانات الوراثية .

4)الضمانات الاجرائية :

أ-دقة الفحص: يجب أن يتم إجراء تحليل للبصمة الوراثية من أهل الاختصاص وهم الأطباء المختصين ومشرفين مختصين في هذا المجال لعدم حدوث أخطاء أو شكوك أو تلاعب فيما بعد.

ب-أمكانية الطعن: في حالة ظهور نتائج تحاليل البصمة الوراثية يمكن الفرد الطعن في النتائج إن لم يقتنع أو شك في النتائج المتحصل عليها لان الغرض منها هو الحصول على نتائج دقيقة وموثقة.¹

يحتوي الوجه على العديد من البصمات التي من خلالها التعرف على الجناة ومنها بصمة الأذن والعين والشفتين.

¹مرجع نفسه ص 192.

الفرع الثاني: عدم المشروعية

يرى هذا الاتجاه أن إجبار المتهم على إعطاء عينة بعد انتهاك للحقوق الدستورية والضمانات الجنائية وبعد مبدأ عدم إجبار المتهم على تقديم دليلا ضد نفسه أو كما يطلق عليه "مبدأ عدم تجريم الذات" وبعض هذا المبدأ على الجاني غير ملزم بإدلاء أي إفادة ضده في الأداء له في مرحلة كانت عليها الدعوى وكما استند هذا الاتجاه إلى:

1-الحق في الصمت لأن في لغة القانون لا يسبب لساكن قولا وهذه القاعدة القانونية التي تحمي المتهم من الإدانة⁽¹⁾

2-احترام كرامة الفرد لما يقوم بإجبار شخص على إعطاء عينة من جسده دون رضا أو كأنه نقوم بالمساس على حرمة وانتهاكها مما يؤدي إلى شعور الفرد بظلم في بلد يسوده القانون العدل.

3-عدم جواز التعذيب أو الإكراه في حالة عدم قبول المتهم أو الفرد الذي يخضع لأخذ العينة نحترم رأيه ولا نقوم معه بأي تصرف منافي لشرع وشرعية أو تعذيبه أو استعمال العنف معه. وفي مجمل القول يسند هذا الاتجاه إلى مبادئ حقوق الإنسان. يحتوي الوجه على العديد من البصمات التي من خلالها التعرف على الجناة ومنها بصمة الأذن والعين والشفيتين.

أولا: الدول التي تثبت الاتجاه عدم المشروعية

هناك بعض الدول التي لم تثبت مشروعية إجبار المتهم على تقديم العينة نذكر منها ما يلي:

1-كندا: يحمي الميثاق الكندي للحقوق والحريات المتهم.

2-إيطاليا: يحمي الدستور الايطالي الأفراد من أي تعسف حول إعطاء العينة أو دليل ضد النفس.

(1) - علي عبد القادر القهوجي ، حقوق الإنسان الإجراءات الجنائية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت 2009م، ص 189-192.

- 3-اسبانيا: يمنع القانون الاسباني أخبار المتهم على تقديم دليل ضده نفسه .
- 4-بعض دول الاسكندنافية (السويد، النرويج، الدنمارك) لا تسمح بإجبار المتهم على إعطاء عينة لأنها تحترم خصوصية للفرد
- 5-الأرجنتين والبرازيل ترفد الدول أمريكا اللاتينية إجبار المتهم على تقديم العينات البيولوجية أو دليل ضد نفسه.¹⁾

1) - خالد عبد العزيز ، البصمة الوراثية بين القبول و الرفض ، مجلة الحقوق ، العدد3، 2013م،
صفحة 418.

ثانيا :ضمانات عدم التعسف عند جمع عينة الحمض النووي

رغم الدور الكبير الذي تلعبه البصمة الوراثية في الإثبات فإن بعض المعارضون يرون أنها تتشكل خطرا على حقوق الأفراد ويستندون في ذلك إلى عدة ضمانات منها: (1)

1 . الضمانات القانونية:

وتتمثل هذه الضمانات القانونية في :

أ- انتهاك الحق في الخصوصية:

تحليل البصمة الوراثية يكشف عن خصوصيات وأمور سرية لا يستطيع الفرد الإفصاح عنها فتصبح أسرار الفرد مكشوفة للبعض وهذا ما يجعله في حالة قلق وارتباك بسبب هذا الاقتحام الذي ظهر في التحليل .

ب- إمكانية إعادة استخدام

لا يوجد دليل قاطع على استخدام هذه التقنية في أمور إيجابية أو بغرض انتفاع الفرد فقد يكون العكس مثلا لأمر غير مشروع وأمور مشبوهة ولذلك لا يوجد هناك شيء يثبت للفرد بأن استخدام تحليل البصمة الوراثية فيما بعد على الفرد ويشكل تهديد أو مشاكل للشخص الذي أخذت منه عينة أو خضع للتحليل البصمة الوراثية.

ج-عدم وجود تشريعات كافية

ليس كل الدول مفعلة لهذه التقنية لأنها مازالت حديثة وهذا ما يجعل بعض الدول يخشون هذه التقنية ولا يستطيعون وضع ثقتهم فيها مما يؤدي إلى استخدام تعسفي لهذه التقنية .

2 الضمانات الأخلاقية:

الضمانات الأخلاقية لعدم تعسف عند جمع عينة الحمض النووي تستند إلى مبادئ حقوق الإنسان والأخلاقيات وتهدف إلى حماية كرامة الفرد وخصوصيته.ومن أهم هذه الضمانات :

(1) - الفقيه عبد الرحمن ،البصمة الوراثية في ضوء الشريعة و القانون ،دار الجامعة الجديدة الإسكندرية ،2018م، ص 267.

أ- الموافقة الحرة والواضحة:

يعتبر عنصر الرضا في تحليل البصمة الوراثية من أهم الركائز التي يعتمد عليها وإلا كان هذا تحليل باستعمال الإكراه والتعسف.

ب-المخاطر المستقبلية:

كما يتم استخدام هذه التقنية من أجل الكشف عن الأمور المستقبلية والمرتبطة بالمستقبل التي ليس لها وجود وتكون قابلة لتحقيق فيها بعد أو في حين آخر يتم اكتشافها بواسطة تقنية البصمة الوراثية وهذا ما يسمى بالكشف المبكر.

(3) الضمانات الإجرائية:

أ . إمكانية وقوع أخطاء: على رغم من أن البصمة الوراثية تعتبر وسيلة إثبات موثوق في نتائج ولا تحتوي على شك أو غموض إلي أن هذا لا يمنع من وجود أخطاء قد تحصل.

ب-عدم وجود آليات للطعن في حالة عدم رضا بنتائج الظاهرة لا يوجد طرق وأساليب واضحة للطعن.في هذه النتائج

(4) الضمانات الشرعية:

الضمانات الشرعية لعدم التعسف عند جمع عينة الحمض النووي تنطلق من قواعد الشريعة الإسلامية التي تعلي من شأن كرامة الإنسان وتحمي خصوصيته ' وتمنع الضرر ومن أبرز هذه الضمانات:¹

أ-التعارض مع القواعد الشرعية في إثبات النسب: يرى بعض الفقهاء أن استخدام

البصمة الوراثية في قضايا النسب لا تتوقف مع أحكام الشريعة التي تعتمد على إقرار وشهود القرائن .

ب-مخاوف من انتهاك الحرمات : يرى معارضين أن الكثرة من استخدام البصمة

الوراثية قد يؤثر على أسرار العائلية التي كانت محفوظة أو تشكيك في الأنساب وخلق جو الفتنة داخل الأسرة.

¹مرجع نفسه ص 268.

ثالثا: موقف القانون الجنائي الكندي

يتعامل القانون الجنائي الكندي بحذر شديد مع استعمال هذه التقنية في التحقيقات الجنائية ، خاصة في مسألة إجبار المتهم عن إعطاء العينة البيولوجية.

وقر الميثاق الكندي للحقوق والحريات حماية قوة ضد أي إجراء فيه تعسف لإعطاء دليل قد يدنيه.

كما نصت المادة 7 من الميثاق على أن لكل فرد الحق في الحياة والحرية والأمن الشخصي ولا يجوز انتهاك هذه الحقوق إلا وفقا لمبادئ العدالة الأساسية.⁽¹⁾

ونفس أيضا المادة 8 من نفس الميثاق على تحمي الأفراد من الغش والمصادرة غير المبررة.

في الأخير يتضح أن القانون الجنائي الكندي لا يسمح بإجبار المتهم على إعطاء عينة الوراثة دون رضاه، أو ما دون أمر وإذن ، قضائي أي دليل ثم تقديمه من دون أمر قضائي يعتبر اعتداء وانتهاك للحرمة الفرد.⁽²⁾

رابعا: موقف المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان

تعتمد المحكمة الأوروبية على المادة 8 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان التي تنص على لكل شخص الحق في احترام حياته الخاصة والعائلية وحرمة منزله ومراسلاته ولا تجوز لأي سلطة عامة التدخل في هذا⁽³⁾، الحق إلا وفقا للقانون ولتحقيق مصلحة العامة ضرورية في مجتمع ديمقراطي وبالتالي أي إجبار على إعطاء العينة بدون موافقة يعتبر انتهاك للحق.⁽⁴⁾

(1) - انظر المادة 7 من ميثاق الكندي.

(2) - انظر المادة 8 من ميثاق الكندي.

(3) - أنظر المادة 8 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان.

(4) - أنور محمد عبد الحميد، المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان دورها و آليات عملها في حماية

الحقوق الأساسية، دار الفكر القانوني، القاهرة، 2020م، ص 115.

ونستنتج أن المحكمة الأوروبية لا تتعارض مع إجبار المتهم على إعطاء العينة بشكل مطلق وأي استعمال لهذه التقنية يكون مثبتا على ضوابط حددها القانون.

خامسا: موقف الدول العربية من إجبار المتهم على إعطاءه عينة .

الدول التي تسمح بإجبار المتهم بإعطاء العينة منها:

1-مصر: يسمح قانون الإجراءات الجنائية المصري يأخذ العينة من المتهم ولا على شرط أن يتوفر الأمر القضائي.

2-الإمارات العربية المتحدة: بناء على ما جاء في قانون الإجراءات الجزائية فإنه يجوز للجهات المختصة إجبار المتهم على إعطاء العينة.

3-السعودية: تنص الشريعة الإسلامية والقوانين الحديثة التي تعتمد عليها السعودية بأنه يجوز للسلطات الأمنية أخذ العينة.

4-الأردن: نص القانون الأردني على إجبار المتهم على إعطاء العينة ولكن ربطها بقرار قضائي.

5-الجزائر: يمنع القانون الجزائري إجبار المتهم على تقديم العينة.

6-المغرب: القانون المغربي يعتمد علي مبدأ عدم إجبار المتهم علي إعطاء دليل دليل ضد نفسه.

7-تونس: نص الدستور التونسي على حماية الحقوق الشخصية مما احذ العينة بدون موافقة أمر غير قانوني.⁽¹⁾

المطلب الثاني:

شروط استخدام البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي

(1) - الكبيسي نجم الدين عبد الله الوسائل العلمية الحديثة في الإثبات الجنائي وموقف التشريعات العربية منها، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان ، سنة 2018 ، ص 223.

يعتبر اختبار الحمض النووي أو البصمة الوراثية (DNA) من أقوى الاختبارات التي تعتمد على القضاء والكشف عند المجرمين، لذلك لا بد من وضع ضوابط وشروط حتى يكون هذا الاختبار دقيق وسليم .

وكما نصت المواد 4 و5 و6 من قانون 03-16 علي الشروط الموضوعية والإجرائية التي تنظم طريقة استعمال تقنية البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي .

الفرع الأول: الشروط الموضوعية

نصت المادة 5 من القانون 03/16 على أنه يجوز أخذ العينات البيولوجية من أجل الحصول على البصمة الوراثية. (1)

ومن هنا نستطيع القول أن هذه المادة من تأخذ منهم العينات واقتصرت فقط على فئتين والفئة الأولى من لهم علاقة بمسرح الجريمة وفيها الفئة الثانية تقتصر على الحالة الخاصة وهم المفقودين ومتوفين والمجهولين الهوية.

أولاً : الأشخاص الخاضعين لتحليل البصمة الوراثية

بالرجوع إلى المادة (5) من القانون (03/16) نجد أن المشرع قد ذكر على سبيل الحصر الأفراد الذين تأخذ منهم عينات لأجل تحليل البصمة الوراثية . (2)

1:المتهمون في القضايا الجنائية

يتم إخضاع المشبه بهم لتحليل البصمة الوراثية في الجرائم الخطيرة (كالقتل والاغتصاب....الخ) إذا وجدت أدلة مادية تستوجب ذلك.

2:الضحايا في القضايا الجنائية

تخضع الضحايا لتحليل باستخدام البصمة الوراثية من اجل المقارنة وتعرف على هوية المجرمين.

(1) - أنظر المادة 5 من قانون 03/16 المتعلق بالبصمة الوراثية.

(2) مرجع نفسه ، ص46.

3: أفراد عائلات المفقودين.

تقدم أفراد عائلة المفقودين عيناتهم إلى السلطات المخولة لذلك في حالة وجود فرد في العائلة مفقود أو في حالة وجود جثة تشبه بها تكون من أحد أفراد العائلة المفقودة.

4: الأطفال في قضايا إثبات النسب.

يتم تحليل البصمة الوراثية في حالة إنكار النسب أو إثباته وتأخذ عينة من الأب والأم والطفل لفض النزاع القائم.

5: المجرمون الخطرون والمسجلون في قواعد البيانات الجنائية :

يخضع المجرمون الخطرون إلي تسجيل عبر قواعد البيانات الجنائية وذلك خشية من الجرائم المستقبلية.

6: المشبه بهم في القضايا الإرهاب والأمن القومي:

في بعض الدول، يتم إجراء فحوصات البصمة الوراثية للإرهابيين والذين يشكلون خطر على المجتمع ويهددون بأمن وسلامة البلاد.

ثانيا: الجرائم التي يجوز إثباتها بالبصمة الوراثية

لقد بين المشرع الجزائري و بصريح العبارة في القانون (03/16) في المادة

5 الجرائم التي يجوز إثباتها باستعمال البصمة الوراثية وهذه الجرائم هي: (1)

(أ) - جرائم النسب وإثبات البنوة إن مسألة إثبات النسب أو نفيه تستدعي استخدام تقنية البصمة الوراثية لأنها تعتبر دليلا قاطع وهذا ما قرر مجمع الفقه الإسلامي الدولي (رقم 4/16) سنة 2002 فإنه يجوز استخدام البصمة الوراثية في إثبات النسب يشترط عدم التعارض مع قواعد الشرعية مثل الولد للفراش.

(ب) - جرائم الاغتصاب وهتك العرض وفي مثل هذه الجرائم تستخدم البصمة الوراثية للكشف هوية الجاني من خلال عينات مأخوذة من ضحية وتكون إما مصدرا جافا

(1) - مرجع نفسه، صفحة 49 وما بعدها.

كالشعر ومصدرا سائل كالسائل المنوي وتلعب البصمة الوراثية دورا هاما هنا لأنها تعتبر دليلا حاسما عند غياب الشهود للإدلاء بشهادتهم.

(ج) . جرائم القتل في مسرح الجريمة يخلف الجاني آثار وتعتبر هذه الآثار مصدرا من مصادر التي تتم من خلالها الكشف على هوية القاتل وتحديدها.

(د) . جرائم الاختطاف والاتجار بالبشر .

لتعرف على هوية الأطفال المختطفين أو ضحايا الاتجار للبشر وإعادتهم إلى أسرهم الأصلية بواسطة استخدام تقنية البصمة الوراثية أصبحت بعض الدول تعتمد عليها بشكل رسمي

بالإضافة لضوابط أو الشروط الموضوعية التي سنردها على النحو التالي:

1-تحديد أساليب التحاليل تحليل البصمة الوراثية يخضع إلى مراحل وفي المرحلة الأولى . للمواد والعينات البيولوجية من حيث الكفاءة .

2-تحديد المواقع الوراثية خلال تحليل البصمة الوراثية يجب تحديد الأماكن والمناطق التي سوف يتم إجراء التجارب عليها مع تحديد النسبة التي يتواجد فيها هذه العوامل في الأماكن المراد تجارب فيها.

(و) . تحديد أساليب التحاليل تحليل البصمة الوراثية يخضع إلى مراحل وفي المرحلة الأولى للمواد والعينات البيولوجية من حيث الكفاءة .¹

(هـ) . تحديد المواقع الوراثية خلال تحليل البصمة الوراثية يجب تحديد الأماكن والمناطق التي سوف يتم إجراء التجارب عليها مع تحديد النسبة التي يتواجد فيها هذه العوامل.⁽²⁾

الفرع الثاني: الشروط الإجرائية

¹مرجع نفسه ص 50.

أصبحت البصمة الوراثية من أهم الأدلة المستخدمة في القضايا الجنائية والمدنية وهذا نظرا للتطور العلمي المتسارع الذي تشهده الدول ولما يتمتع به ما دقة في تحديد هوية الأشخاص.

أولاً: الجهات المختصة بالأمر بأخذ البصمة الوراثية

وبالرجوع إلى مادة 4 من قانون 03/16 المتعلق بالبصمة الوراثية نجد أن الجهات المختصة بالأمر يأخذ البصمة الوراثية هم: (1)

وكيل الجمهورية وقاضي تحقيق وقاضي الحكم في مرحلة محاكمة وكما أجاز أيضا من ضباط شرطة القضائية في إطار تحرياتهم في مرحلة البحث وتحري.

ثانياً: الجهات التي لها صلاحية اخذ العينة الوراثية.

يستعين القاضي بالبصمة الوراثية في بناء حكم كدليل للإثبات لذلك تقوم قواعد الإجراءات الجزائية منذ وقوع الجريمة إلى غاية صدور حكم الفاصل في النزاع المعروض على القاضي. كما نصت المادة 6 من قانون 03/16.

1-ضباط وأعوان الشرطة القضائية من ذوي الاختصاص.

2-الأشخاص مؤهلين لهذا الغرض تحت إشراف الشرطة القضائية.

3-الأشخاص المسخرين من طرف السلطة القضائية. (2)

ومن أهم هذه الضوابط :

1-جمع العينات وتوثيقها: ونجاح تحاليل الحمض النووي (DNA) مرتبطة بطريقة

أخذ هذه العينة وكيفية المحافظة عليها.

(1) - أنظر المادة 4 من قانون 03/16 المتعلق بالبصمة الوراثية.

(2)- مرجع نفسه، صفحة 60.

2-اعتماد المعامل المناسبة: ولقد نص مرسوم مجلس الدولة الفرنسي رقم 159/97 الصادر في 1997/2/6م والخاص بشروط اعتماد الكفاءة بالقيام بالتعرف بالبصمات الوراثية في إطار إجراءات الجنائية في مادة التاسعة على أنه:

يجب أن تمتلك المعامل التي تتم فيها مهام التعرف على الأشخاص بالبصمات الوراثية، والمرافق والتجهيزات المناسبة لتقنيات بيولوجيا الجزئيات المستخدمة .

3-مراقبة النوعية: فقد نص على مراقبة النوعية قانون الصحة العامة الفرنسي الجديد الصادر في 1996/5/8 المتعلق بالرقابة على نوعية الخاصة بالحمض النووي(DNA) وانتظام الرقابة على النوعية من قبل الوكالة الدواء الفرنسية.

4-حماية المعلومات أو المعطيات: يجب المحافظة على هذه المعلومات لأنها مسائل سرية ومتعلقة بأفراد لذلك يجب المحافظة عليها ومع مراعاة خصوصية الأمر، ويجب أن يكون في نطاق الاحترام. لكل الفحوصات التي تجرى لو هذا ما أقره المجلس الأوروبي.⁽¹⁾

المطلب الثالث:

الموقف القانوني في الجزائر

الموقف القانوني في الجزائر من اجبار المتهم على إعطاء عينة الحمض النووي يخضع لمجموعة من المبادئ الدستورية و القانونية ويتركز على ضرورة الموازنة بين كشف الحقيقة و ضمان حقوق الانسان خصوصا حق المتهم في السلامة الجسدية و الخصوصية .

(1) - مرجع نفسه ،ص ص 471-473.

والمبدأ العام لا يجوز الإجبار دون إذن قضائي و لا يوجد نص صريح يجيز أو يمنع اجبار المتهم على إعطاء عينة .ومن المبادئ التي تحكم الموقف القانوني الجزائي تتمثل في :

-لا يجوز للمتهم تقديم دليل ضد نفسه

-لا يجوز المساس بجسم الانسان الا في إطار:

امر قضائي

ضرورة إثباتية

إحترام الكرامة الإنسانية

وتسند الجزائر في البصمة الوراثية إلى عدة قوانين منها: (1)

أ.الدستور الجزائري: الذي يضمن بحماية كرامة الفرد وحياته الشخصية مما يجعل مسألة إجبار المتهم في إعطاء عينة تعتبر أمر غير طبيعي.

ب-قانون الإجراءات الجزائية الجزائري : ينص القانون الإجراءات الجزائية الجزائري على استخدام البصمة الوراثية ولكن جعلها ضمنية دون أن ينص عليها صراحة.

ج-القانون رقم 20-06 لسنة 2020م :المتعلق بالوقاية من الجرائم السيبرانية ومكافحتها يجوز استخدام البصمة الوراثية لكن دون جبر إعطاء العينة بيولوجية.

وكقاعدة عامة لا يجوز إجبار المتهم على إعطاء عينة إلا بموافقة وإلا ذلك يعتبر مساس كرامة وانتهاك عرضه.

الفرع الأول: ضمانات حماية خصوصية الأشخاص في القانون الجزائري.

هناك عدة ضمانات لحماية خصوصية الأشخاص وتشمل منها الدستور والقوانين التي تنظم الحياة الخاصة وحماية البيانات الشخصية من السرقة والاعتداء. (2)

(1) - الزواوي جمال ،الجهات المختصة بأخذ البصمة الوراثية في التشريعات العربية ،مجلة القانون الجنائي العربي ،2022، ص 103.

(2) - بن يحي عبد الرحمن ،موقف القانون الجزائري من حماية البيانات الشخصية ،مجلة الدراسات القانونية ،2020، ص 45.

أولاً: حماية البيانات البصمة الوراثية

يتطلب البيانات البصمة الوراثية حماية كبيرة لأنها ليست بأمر السهل لذلك يجب حماية والمحافظة عليها.⁽¹⁾

(1) التشريعات والقوانين: يجب وضع قوانين صارمة لحماية البيانات الوراثية بعدم الاعتداء عليها أو سرقتها أو كشفها لأنها أسرار أفراد وتمس بحياتهم الشخصية .

(2) التشفير الأمني: لتخزين البيانات في تقنيات التشفير لوقايتها من الاطلاع أو دخول غرباء أو قرصنتها .

(3) ضوابط الوصول: يجب أن يكون هذا الوصول فقط بناس خاصين لتحليل البصمة الوراثية أو من لهم مصلحة فقط وغير هذه الفئة يعتبرون دخلاء عنها.

(4) الخصوصية: يجب سرية وكنم تحاليل لأنها أسرار أفراد وليس بالأمر الهين.

(5) الأمان السراي: ويجب على مؤسسات التي تتعامل مع البيانات الوراثية تفعيل إجراءات الأمان لتفادي نقلها أو سرقتها.

ثانياً: تقييم قانون الجنائي الجزائري

لا يوجد قانون مستقل ينص علي كيفية استعمال البصمة الوراثية بشكل مجمل ولكن بعض النصوص في قانون الإجراءات الجزائية والقانون المدني أشارت الى إمكانية استخدامها في بعض الحالات منها:⁽²⁾

- 1-إثبات الجنائية: كالاغتصاب وقتل وسرقة.
- 2-إثبات النسب إثبات أو النفي.
- 3-الطب: تعرف على الجثث المحروقة والمشوهة.

(1) - بوشنافة نور الدين ،حقوق الأفراد و حماية البيانات في القانون الجزائري ،المجلة الجزائرية للعلوم القانونية، 2021، ص 112.

(2) - بن سالم محمد، ضمانات خصوصية الأشخاص في القانون الجزائري، مجلة القانون الجزائري 2021، ص 58.

الفرع الثاني: إجبارية المتهم الخضوع لفحص البصمة الوراثية في التشريع الحديث

يختلف التشريعات الدول في مسألة إجبار المتهم على إعطاء عينة البيولوجية لتحليل البصمة الوراثية، ولكن هذه مسألة لا بد من الحسم فيها لأن هناك دول تسمح بإجبار المتهم على تقديم عينة بيولوجية وهناك دول ترفض وتمنع وتعتبرها إساءة وانتهاكا لحرمة المتهم لذلك تم تقسيم إلى جهتين وهما: (1)

أولا: الاتجاه الالتزام المطلق

يرى بعض الدول أن لاعبين في إجبار المتهم على إعطاء عينة لتحليل البصمة الوراثية من قبل سلطات المختصة دون الحاجة رضاه وقبوله.

ثانيا: الاتجاه الإلتزام المشروط بقرار قضائي

في بعض التشريعات يجب صدور أمر قضائي لكي يقوم المتهم بالفحص وإلا يعتبر أمر غير قانوني وبحيث سلطة القاضي كافية للفصل في الدعوى المفروضة عليه.

المبحث الثاني

القيمة الثبوتية (حجة) البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي

تعتمد حجة البصمة الوراثية كدليل قطعي في بعض الدول وفي دول أخرى يتم اعتبارها كقرينة ويجب تزويدها بأدلة أخرى وقوتها ثبوتية تكمل في مادي دقتها ونتائجها الموثوقة. (2)

المطلب الأول:

موقف المشرع الجزائري من حجة البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي

(1) - بلعيد عبد القادر، الحق في الخصوصية في التشريع الجزائري، المجلة القانونية للحقوق و الحريات، 2020، ص112.

(2) - محمد الزحيلي، البصمة الوراثية و أثرها في إثبات النسب و الجريمة، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية، المجلد 25، العدد 2000 ص 223.

بالرجوع إلى نص المادة 68 من قانون الإجراءات الجزائية التي تحيز في فقرتها الأخيرة لقاضي تحقيق أن يأمر بإجراء فحص الطبي أو يأمر باتخاذ أي إجراء يراه مفيدا وسبب يعود لحدثة هذه التقنية⁽¹⁾ لذلك تم اعتبار البصمة الوراثية عملا من أعمال الخيرة التي اتصفت بها الجهات القضائية حتى إن اقتضى الأمر فقط وبأنها قرينة من قرائن الإثبات التي تحقق سلطة تقديرية للقاضي ومدى اقتناعه بها وبناء على ما جاء في نص المادة 212 يسمح للقاضي الاستعانة بالبصمة الوراثية ومضمون هذه المادة يمكن القول أن البصمة الوراثية قرينة مساعدة للقاضي من اقتنع بها أخذ بها كدليل وإن لم تمتع بها قام باستبعادها.⁽²⁾

أثبتت الاكتشافات الطبية الحديثة أن لكل الإنسان بصمة وراثية خاصة يتميز بها عين غيره، ولا يمكن أن تشابه البصمة الوراثية لشخصين إلا في مرة واحدة وهذا ما نجد عند التوأم المتطابق مثلا وانطلاق من خصائص ومميزات التي يتميز بها البصمة الوراثية وتجعلها تتفوق على غيرها من تقنيات الحديثة الأخرى لأنها تعتبر دليلا قاطعا لا يمكن التشكيك فيه ولا يمكن الاختلاف فيه.

ومن خلال الأهمية البالغة التي تلعبها البصمة الوراثية يمكن القول أن تكاد تكون نتائج قطعية، ومن القضايا التي أثارت ضجة إعلامية كبيرة قضية الرئيس العراقي صدام حسين، وبالتالي فإن الحمض النووي إذا تم تحليله بطريقة سليمة وآمنة فإنه يشكل دليل قطعي أو إثبات قاطع أي تكون لها حجة معلقة في الإثبات.

للبصمة الوراثية دورا كبيرا في الإثبات الجنائي والمدني وفي عدة مجالات أخرى من أجل تحديد هوية الجناة وكشف عن هويتهم من خلال التعرف على عيناتهم التي تكون إما في مسرح الجريمة أو أخذها من التقنية التي تسمح لها بأخذ عيناتهم للقيام بالفحوصات البصمة الوراثية ولكن هذا لا يعتبر دليلا كافيا لكي ترتقي إلى مكانة دليلا قطعيًا في مجال الإثبات بمختلف مجالات التي يشملها حيث يرى جانب من الفقه

(1) - أنظر المادة 68 من قانون الإجراءات الجزائية

(2) - أنظر المادة 112 من قانون الإجراءات الجزائية

البصمة الوراثية أنها ذكرت في مرتبة دليلا علمي يندرج تحت عنوان الخبرة وبناءا على سلطة القاضي إما الأخذ بها أو عدم الأخذ بها إن رآها مناسبة بأنه يعتمد عليها وبأخذ النتائج المتحصل عليها من التحاليل ويعتبرها كدليل أولا ويمكن القول على أنها عنصر من العناصر التي يعتمد عليها القاضي عند دراسة ملف معين.

المطلب الثاني:

كفاية البصمة الوراثية كدليل إدانة لدى القضاء الجزائري

تعتبر البصمة الوراثية وسيلة ما وسائل الإثبات في النظام القانوني الجزائري ولكن لا ترتقي إلى مستوى دليل قاطعا هيا لوحدها، لذلك نستطيع القول على أنها قرينة قوية ولكن يجب أن تدعمها أدلة جنائية أخرى. (1)

الفرع الأول: موقف القضاء في الجزائر

يعترف القضاء لجزائري بالبصمة الوراثية ويعتبر كوسيلة علمية مستحدثة للإثبات ولكنه لا يعتبرها حجة مطلقة في تقرير مصير المتهم وللفضل في موقفه على عدة مبادئ قانونية وفقهي منها:

1-البصمة الوراثية كوسيلة إثبات وليس كدليل قاطع يأخذ القضاء الجزائري بالبصمة الوراثية كقرينة وليس كدليل قاطع لأنها ليست كافية والقاضي الجزائري يعتمد على سلطة التقديرية في الجانب الجنائي.

2-استخدام البصمة الوراثية في القضايا الجنائية: مثل القتل والاعتصاب وقضايا النسب وفي قضايا الجنسية .

3-إمكانية الطعن في نتائج البصمة الوراثية

يمنع المشعر الفقهي في نتائج البصمة الوراثية مثل أشعر بأن شك ما أو غموض. ولذا يعتبر القضاء الجزائري حجة البصمة الوراثية وسيلة كلية قوية للإثبات فقط دون أن يمنحها حجة مغلقة ولا يتعامل معها بدليل قاطع بل يستوجب أدلة أخرى.

(1) - رحمانى نصيرة ، "دور البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي "، مجلة الدراسات القانونية و السياسية ، العدد18 ، قسنطينة ، 2013م، ص 155-158.

الفرع الثاني: استخدام البصمة الوراثية في تحقيق

يتم الاستعانة في التحقيقات للبصمة الوراثية لأنها تعد من أمر الوسائل في الإثبات وخاصة في المجال الجنائي الذي أعتمد عليها بشكل كبير عن غيره من المجالات الأخرى.⁽¹⁾

فالقانون الجزائري لم يحقق نص قانونيا منصفا يتحدث عن كيفية استخدام البصمة الوراثية ولكن استندا في اللجوء إلى الوسائل العلمية إلى :

-المادة 212 من القانون الإجراءات الجزائية: إلى تجبر إلى استخدام الخبرة العلمية في الأنساب للجرائم المركبة.

-مبدأ حرية الأسباب من المادة الجزائية. حيث أعطى كامل الحرية للسلطات القانونية في استعمال أي وسيلة يراها مناسبة في إثبات وبشرط تكون مشروعة فقط للحصول على نتائج لها علاقة بالجريمة المقترحة.

وهذه التحقيقات تمر بمراحل منها:

أ- جمع الأدلة البيولوجية ويتم أخذها من المصادر السائلة والجافة متواجدة في مسرح الجريمة أو على جسد الضحية

ب- تحليل البصمة الوراثية وتتم هذه مرحلة بواسطة إرسال العينات إلى المختبرات الطب الشرعي لإجراء تحليل.

ج- استخدام التاريخ في التحقيق وتستخدم هذه النتائج تحديد هوية الجناة او ضحية.

المطلب الثالث:

العوامل التي تؤثر على القيمة الثبوتية للبصمة الوراثية

(1) - بن دريدي محمد ، "البصمة الوراثية كدليل في الإثبات الجنائي"، مجلة البحوث القانونية و الاقتصادية ، العدد 15 ، الجزائر ، 2022 م.

تتأثر البصمة الوراثية بمجموعة من العوامل التي تؤدي إلي رفضها أو قبولها أمام القضاء ومن العوامل قانونية وأخلاقية و العلمية . (1)

1-العوامل الطبية:

وتتمثل العوامل الطبية في :

أ-الدقة التحليل من أبرز الصفات التي تميز بها البصمة الوراثية عن غيرها هي الدقة لذلك بسبب الدقة في نتائجها مما يجعلها أكثر ثقة ومصداقية.

ب-جودة العينة: في بعض الأحيان قد تؤثر العوامل المناخية والعوامل الخارجية عن حجر ونوع العينة ما يؤثر عليها سلبا وعدم ظهور عينة سلبية وتكون منذ ظهور وهذا ما يؤدي إلى خطأ في نتائج

2) العوامل القانونية:

وتتمثل العوامل القانونية في :

أ- مدى التزام جمع العينة بإجراء القانوني ومن يجب مواصفته ورضاء المتهم وإلا كان إجراء تصحيحي وانتهاك الى حرمة المتهم.

ب-حرية القاضي في تقديره للأدلة العلمية يعتمد على سلطة في العقل وإصدار الحكم وتكييفه للموضوع بناء على قناعتها الشخصية.

3) العوامل الأخلاقية:

ومن أهم العوامل الأخلاقية نذكر :

أ-حماية خصوصية برغم من الدور الكبير الذي تلعبه البصمة الوراثية ولا نشاط لا يوجد قوانين صارمة لحماية البيانات DNA.

ب-الاعتبارات الشرعية في قضايا النسب وفي قضايا النسب القانون الجزائري أعطي فرصة كبيرة للتربية الإسلامية واعتمد إليها في مسائل المتعلقة إما بإثبات والبصمة الوراثية . (2)

(1) - الطويل محمد بن احمد ،البصمة الوراثية و مدى حجيتها في الإثبات الجنائي ،مجلة الشريعة و الدراسات الإسلامية ،جامعة الكويت ،العدد2009،78،ص15-20.

(2) - bieber , f ,r ,brenner, c,h,s,lazer,d ,the right to dna ,judicature , vol .91, no.2, 2007, pp 86-88.

الفرع الأول: ضمانات دقة النتائج والوثوق بها.

يجب الالتزام بعدة معايير لها دقة النتائج تحليل البصمة والوراثية

1/الضمانات الصلبة:

- أ-الجودة للعينة البيولوجية.
- ب-إستعمال بقية تحليل متطورة.
- ج-قيام التحليل من قبل مختصين.

2/الضمانات القانونية:

- أ-إتباع الإجراءات القانونية في جمع الأدلة.
- ب-تدعي البصمة الوراثية يؤدي جنائية أخرى.

3/الضمانات الحقوقية:

- أ-حماية خصوصية المعطيات.
- ب-التقيد بمبادئ العدالة.⁽¹⁾

الفرع الثاني: معايير العدالة الجنائية الخاصة بدليل الحمض النووي.

للحصول على حمض نووي موثوق به يجب أن يتوفر على جملة من معايير وهي:

اولا :المعايير القانونية:

أ-الموافقة في تقديم العينة البيولوجية لأن يجب توفر الرضا وهذا الإجراء يكون غير

قانوني

- ب-اعتبار البصمة الوراثية كدليل حماية في الأسباب.
- ج-استبعاد المتهم وتنويره قبل إجرائه لخطأ قضائي .

ثانيا معايير العلمية:

أ-يجب توفر الدقة في تحليل البصمة الوراثية

(1) - notionalresearch council,the evaluation of forensic dna evidence, Notional academy press , Washington d-c ,1996, pp 95-102.

- ب-التأكد من سلامة العينة البيولوجية
ج-الفحص الدقيق للنتائج.⁽¹⁾

خلاصة الفصل الثاني :

من خلال ما تم دراسته في الفصل الأول نلخص مضمون الفصل الثاني في أن المشرع الجزائري وضع شروط وضوابط لاستخدام البصمة الوراثية و هذه الشروط بدورها تنقسم إلى شروط موضوعية وشروط إجرائية ، بالإضافة إلى تحديد الفئة الخاضعة

(1) - notionalresearch council,the evaluation of forensic dna evidence, Notional academy press ,Washington d-c ,1996, pp 87-95.

لتحليل البصمة الوراثية و ما هي الجرائم التي تستخدم فيها البصمة الوراثية و كما تطرقنا الى الجهات التي لها صلاحية اخذ البصمة الوراثية و حجيتها في الإثبات الجنائي .

الخاتمة

الخاتمة

توصلنا في نهاية الدراسة بعد أن قمنا بالتطرق إلي العناصر التي يمكن أن تكون لها علاقة بموضوع دراستنا ونستنتج أن البصمة الوراثية من أدق التقنيات في الإثبات الجنائي والتي تعتبر وسيلة للكشف عن هوية الأشخاص وكما لها مجالات عديدة ومختلفة التي يمكن أن تستخدم فيها هذه الأداة الحديثة وهذا يعود إلي قوتها الثبوتية ونتائجها الدقيقة والموثوقة .

أولاً : نتائج الدراسة.

توصلنا في نهاية الدراسة بعد أن قمنا بالتطرق إلي العناصر التي يمكن أن تكون لها علاقة بموضوع دراستنا و نستنتج أن البصمة الوراثية من أدق التقنيات في الإثبات الجنائي و التي تعتبر وسيلة للكشف عن هوية الأشخاص وكما لها مجالات عديدة تستخدم فيها هذه بالأداة الحديثة و هذا يعود لقوتها الثبوتية و نتائجها الدقيقة و الموثوقة ونذكر من أهم هذه النتائج :

1-تفوق البصمة الوراثية عن غيرها من البصمات الأخرى مما أدى إلي تميزها وتفردا كونها تتمتع بمجموعة من الخصائص و المميزات التي جعلتها تحتل المرتبة الأولى.

2-تعتبر البصمة الوراثية من أدق الاكتشافات التي توصل إليها الخبراء في الإثبات الجنائي .

3-عدم تطابق وتشابه الأشخاص في البصمة الوراثية .

4-قوة الإثبات التي تتمتع بها والدقة في النتائج المتحصل عليها .

ثانياً : مقترحات الدراسة.

وبعد عرض لأهم النتائج التي تم التوصل إليها خلصنا إلى المقترحات نذكر من خلال النقاط التالية:

- 1-برجوع لقانون 03/16 المتعلق بالبصمة الوراثية لنجده لم ينص علي الحجية البصمة الوراثية لذلك من المستحسن وضع تقنين لحجتها.
- 2-من المستحسن وضع قوانين لحماية البيانات الجنية لكي لا يتم الاعتداء عليها من قبل أطراف ليس مخول لها هذه المهمة.
- 3-للحصول عل نتائج دقيقة وموثوقة حذا ولو حدث التقنيات والكفاءات البشرية وتشكيل لجان متخصصة لذلك .
- 4- للبنية التحتية تأثير علي عينات البصمة الوراثية لذلك من الأفضل تطويرها حتى تتمكن من المحافظة علي هذه العينات من الإتلاف .

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر و المراجع:

القرآن الكريم

أولاً: مصادر البحث

أ-الدساتير:

1- الدستور الجزائري لسنة 1996، المعدل و المتمم، بالمرسوم الرئاسي رقم 01/16، المؤرخ في 26 جمادى الأول عام 1437، الموافق لـ 06 مارس سنة 2016م، المتضمن التعديل الدستوري، ج. ر. ج. ج، عدد 14، الصادر بتاريخ 2016.

ب-القوانين:

1- القانون رقم 09-08 مؤرخ في 25 فبراير سنة 2008م، يتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، ج. ر. 21 مؤرخة في 2008/04/23م المرسوم التشريعي رقم 09/93 الصادر في 1993/04/25م المعدل والمتمم للأمر 154/66 الصادر في 1966/06/08م المتضمن قانون الإجراءات المدنية.

2- قانون رقم 03/16، مؤرخ في 14 رمضان عام 1437 الموافق 19 يونيو سنة 2016، يتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص ج. ر. ج. ج، عدد 37، الصادر بتاريخ 22 يونيو 2016.

ج-الأوامر:

- الأمر رقم 66-155 مؤرخ في 18 صفر 1386 هـ الموافق لـ 8 يونيو 1996م، المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، ج. ر. ج. ج، عدد 48، الصادر بتاريخ 10 يونيو 1996م، المعدل والمتمم بموجب الأمر 07-17، المؤرخ في جمادى الثانية عام 1438 هـ، الموافق لـ 27 مارس سنة 2017م، ج. ر. ج. ج، عدد 20، لسنة 2017.

ثانياً: المراجع البحث

أ-المؤلفات القانونية العامة:

- 1- أنور محمد عبد الحميد، المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان دورها و آليات عملها في حماية الحقوق الأساسية، دار الفكر القانوني، القاهرة، 2020م.
- 2- الزحلي وهبة، "الفقه الإسلامي و أدلته"، دار الفكر، الجزء 7، طبعة الرابعة، دمشق 1997م.

- 3- بن بيه عبد الله ، "نظرية الإثبات في الفقه الإسلامي و تطبيقاتها الحديثة ،دار الفكر" ، الطبعة الأولى ، 2004م.
- 4- احمد عبد الله: "مدخل إلى علم الوراثة الجنائي"، دار الفكر، القاهرة، 2021م.
- 5 - حسنى محمود عبد الدايم ، عنوان الكتاب البصمة الوراثية و مدى حجيتها في الإثبات ، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، الإسكندرية، 2008 م .
- 6- الفهجوي علي عبد القادر ، "البصمة الوراثية ومدى حجيتها في الإثبات" ، الطبعة الأولى ، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2006م.
- 7- الفقيه عبد الرحمن ،البصمة الوراثية في ضوء الشريعة و القانون، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2018م.
- 8- احمد فتحي سرور ،الوسيط في القانون الإجراءات الجنائية ،دار النهضة العربية، القاهرة ،الطبعة الرابعة، 2010م.
- 9- الكببسي نجم الدين عبد الله الوسائل العلمية الحديثة في الإثبات الجنائي وموقف التشريعات العربية منها، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان ، سنة 2018 م.

ب- الرسائل الجامعية:

١- مذكرات الماجستير

- 1.سلطاني توفيق، "حجية البصمة الوراثية في الإثبات"، مذكرة مقدمة استكمالاً لمتطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم القانونية ، تخصص :علوم الجنائية، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2010/2011م.

٢- مذكرات الماستر

- 1.شعت عماد، "البصمة الوراثية وحجيتها بالإثبات الجنائي"، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص: قانون جنائي و علوم جنائي، كلية الحقوق و العلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2021/2022 م.

2. لمنية محمد سالم البكاي و بودراع دليلة ، " دور البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي " ، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص: قانون الجنائي و العلوم الجنائية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2019/2018م.
3. ماجدة زكارنة، "البصمة الوراثية واستخدامها في الإثبات الجنائي"، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص: قانون جنائي وعلوم جنائية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق ، جامعة عمار ثليجي الأغواط، 2022/2021 م.
4. شرفه طارق، "دور البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي حسب القانون 03/16"، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص: القانون الجنائي، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، قسم الحقوق ، جامعة دكتور مولاي الطاهر سعيدة، 2020/2019م.
5. بن خالد السعدي و شيوط بشير، "الأدلة العلمية للإثبات الجنائي في القانون، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص: القانون الجنائي والعلوم الجنائية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم الجنائية، جامعة زيان عاشور الجلفة، 2021/2020م.
6. مزاري صارة ، "البصمة الوراثية كوسيلة للإثبات الجنائي و تطبيقاتها في القانون الجزائري ، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص: القانون الجنائي و العلوم الجنائية، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، قسم الحقوق ، جامعة الدكتور مولاي الطاهر سعيدة، 2018/2017م.
7. حميداش راضية و بوقريبية سعاد، حجية البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي " ، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص: قانون جنائي و علوم جنائية ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، قسم الحقوق، جامعة ابن خلدون تيارت، 2019/2018م.

8. كزیز نهر ، "اثر البصمة الوراثية على نظام الإثبات الجنائي"، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص: قانون جنائي وعلوم جنائية، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، قسم الحقوق ، جامعة العربي بن مهيدي، 2020/2019م.
9. زوامبي فتحي ، "البصمة الوراثية و مدى حجيتها في الإثبات"، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص: قانون ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، قسم الحقوق ، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة ، 2013/2012م.

(ج) . المقالات:

- 1- جميل خالد، "البصمة الوراثية و دورها في الإثبات الجنائي"، مجلة العلوم الجنائية، مجلد 12، 2020م.
- 2- بن دريدي محمد، "البصمة الوراثية كدليل في الإثبات الجنائي"، مجلة البحوث القانونية و الاقتصادية ، العدد 15، الجزائر، 2022 م.
- 3- رحماتي نصيرة، "دور البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي"، مجلة الدراسات القانونية و السياسية، العدد18، قسنطينة ، 2013 م.
- 4- بن عبوز زين الدين، البصمة الوراثية كوسيلة للإثبات في المسائل الجزائية والمدنية، مجلة القانون، تبسة ، 2021م.
- 5- فوزي كريم، مشروعية استخدام البصمة الوراثية في القضايا الجنائية ، مجلة حقوق الإنسان، العدد 5 ، 2020م.
- 6- بوحنية قوي، مدى مشروعية إجبار المتهم على تقديم العينة البيولوجية في ضوء مبادئ الدستورية، مجلة الدراسات القانونية و السياسية، العدد12، ورقلة، 2018م.
- 7- محمد الزحيلي، البصمة الوراثية و أثرها في إثبات النسب و الجريمة، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية ، المجلد 25، العدد2009، 1م.
- 8- الشافعي عادل، حقوق المتهم في التشريع الجزائري، مجلة الدراسات القانونية، 2023م.
- 9- العلي سعيد، الفحص الجيني في القضايا الجنائية، مجلة القانون الجنائي، 2022م.
- 10- خالد عبد العزيز، البصمة الوراثية بين القبول و الرفض، مجلة الحقوق، العدد3، 2013م.
- 11- الفقيه عبد الرحمن، البصمة الوراثية في ضوء الشريعة و القانون، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2018م.

- 12- بوشنافة فاطمة الزهراء، البصمة الوراثية و دورها في الإثبات الجنائي في القانون الجزائري، مجلة العلوم القانونية و الشرعية، جامعة وهران 1، العدد 6، 2018م.
- 13- الطويل محمد بن احمد، البصمة الوراثية و مدى حجيتها في الإثبات الجنائي، مجلة الشريعة و الدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، العدد 78، 2009م.
- 14- بن يحي عبد الرحمن، موقف القانون الجزائري من حماية البيانات الشخصية، مجلة الدراسات القانونية، 2020م.
- 15- بوشنافة نور الدين، حقوق الأفراد و حماية البيانات في القانون الجزائري، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية، 2021م.
- 16- الزواوي جمال، الجهات المختصة بأخذ البصمة الوراثية في التشريعات العربية، مجلة القانون الجنائي العربي، 2022م.
- 17- بن سالم محمد، ضمانات خصوصية الأشخاص في القانون الجزائري، مجلة القانون الجزائري، 2021م.
- 18- بلعيد عبد القادر، الحق في الخصوصية في التشريع الجزائري، المجلة القانونية للحقوق و الحريات، 2020م.
- 19- الحسين فؤاد، حماية البيانات البصمة الوراثية و حقوق الخصوصية في التشريع العربي، المجلة العربية للقانون الجنائي، 2020م.
- 20- سعد احمد، مدخل إلى البصمة الوراثية، المجلة العربية لعلوم الطب الشرعي، العدد 8، 2019م.
- 21- منصور ليلي، دور البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي، مجلة الدراسات القانونية، العدد 10، 2020.
- 22- علي سامي، البصمة الوراثية كوسيلة للإثبات الجنائي، مجلة القانون و العدالة، العدد 15، 2021م.
- 23- القرني عبد الله بن محمد، البصمة الوراثية و أحكامها في الفقه الإسلامي، مجلة كلية الشريعة و الدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، العدد 45، 2010م.
- 24- محمد علي الخياط، البصمة الوراثية و دورها في الإثبات الجنائي، مجلة الشريعة و القانون، جامعة الإمارات، العدد 38، 2009م.
- 25- علي سمير البصمة الوراثية وتطبيقاتها في القضاء. مجلة العلوم القانونية مجلد 32، عدد 1، 2021م.

ثالثا : المراجع باللغة الانجليزية

1. Bieber ,f ,R ,brenner, c,h,s,lazer,d ,the right to DNA ,judicature , vol .91,No.2,2007,pp 86-88.

2. National research council, the evaluation of forensic DNA evidence, National academy press, Washington d-c, 1996, pp 95-102.

3. -julian v .roberts and simon n .maverdick and databanks, canadian journal of criminology, 2000, p236.

4. -jermy gans, forensic legal and ethical issues, cambridge university, 2005, p78.

الفهرس

فهرس محتويات البحث

أ	الاهداء :
ب	التشكرات :
ج	قائمة مختصرات البحث
01	مقدمة:
الفصل الأول		
08	مقتضيات البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي.
09	تمهيد:
10	المبحث الأول: ماهية البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي
10	المطلب الأول: الخلفية التاريخية لاكتشاف البصمة الوراثية
11	المطلب الثاني: المقصود بالبصمة الوراثية
11	الفرع الأول: تعريف البصمة الوراثية
11	أولاً: في الشريعة الإسلامية
12	ثانياً: في الفقه
13	ثالثاً: في القضاء
14	الفرع الثاني: وسائل البصمة الوراثية
14	أولاً: قوة التمييز البصمة الوراثية
14	ثانياً: الفرق بين الحمض النووي والبصمة الوراثية
15	المطلب الثالث: خصائص البصمة الوراثية
15	الفرع الأول: التفرد عن غيرها من البصمات
12	الفرع الثاني: التواجد في جميع خلايا الجسم
12	الفرع الثالث: دقة عالية
16	المبحث الثاني: كفاءات استخدام البصمة الوراثية العلمية :
16	المطلب الأول: اشكاليات من حيث مقارنة البصمة الوراثية مع البصمات المشابهة
17	الفرع الأول: مقارنة البصمة الوراثية مع بصمة الأصبع والصوت والعرق
17	أولاً: الأصبع
18	ثانياً: الصوت
18	ثالثاً: العرق

- 19..... الفرع الثاني :مقارنة البصمة الوراثية مع بصمات الوجه -الأذن -العين -الشففتين.....
- 19..... اولاً :الأذن.....
- 20..... ثانياً : العين.....
- 22..... ثالثاً : الشفتين.....
- 22..... المطلب الثاني :اشكاليات من حيث مصادر البصمة الوراثية.....
- 22..... الفرع الاول :المصادر السائلة للبصمة الوراثية -العرق ،الدم ،اللعباب.....
- 22..... اولاً :العرق.....
- 23..... ثانياً :الدم.....
- 24..... ثالثاً :اللعباب.....
- 24..... الفرع الثاني :المصادر الجافة للبصمة الوراثية -الشعر ، الأظافر ،الانسجة ،العظام.....
- 24..... اولاً :الشعر.....
- 25..... ثانياً :الأظافر.....
- 26..... ثالثاً :الانسجة العظام.....
- 27..... المطلب الثالث :اشكاليات تطبيقات البصمة الوراثية.....
- 27..... الفرع الأول :تطبيقات البصمة الوراثية في المجال الجنائي.....
- 27..... أولاً : تطبيقات البصمة الوراثية ،واهدافه في الشريعة الاسلامية.....
- 30..... ثانياً : غاية البصمة الوراثية في القانون الجنائي.....
- 30..... ثالثاً :دور البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي.....
- 31..... الفرع الثاني : تطبيقات البصمة الوراثية في غير المجال الجنائي.....
- 32..... في مجال الطب.....
- 33..... ملخص الفصل الأول.....

الفصل الثاني :

- 34..... النظام القانوني لاستخدام البصمة الوراثية في الاثبات الجنائي.....
- 35..... تمهيد:.....
- 36..... المبحث الأول :مشروعية استخدام البصمة الوراثية في الاثبات الجنائي.....
- 36..... المطلب الأول :مشروعية اجبار المتهم علي اعطاء العينة.....
- 36..... الفرع الأول :الاتجاه المؤيد.....
- 36..... اولاً : الدول التي تبنت فكرة اجبار المتهم علي اعطاء العينة.....
- 37..... ثانياً :ضمانات عدم تعسف عند جمع عينة الحمض النووي.....

- 40..... الفرع الثاني:الاتجاه المعارض
- 40..... اولاً:الدول التي تبنت فكرة عدم اجبار المتهم علي اعطاء العينة
- 42..... ثانياً :ضمانات عدم تعسف عند جمع عينة الحمض النووي
- 44..... ثالثاً :موقف القانون الجنائي الكندي
- 45..... رابعاً :موقف المحكمة الاوروبية لحقوق الانسان
- 45..... خامساً :موقف الدول العربية من اجبار المتهم علي اعطاء العينة
- 46..... المطلب الثاني :شروط استخدام البصمة الوراثية في الاثبات الجنائي
- 46..... الفرع الأول : الشروط الموضوعية
- 46..... اولاً : الاشخاص الخاضعين لتحاليل البصمة الوراثية
- 47..... ثانياً :الجرائم التي يجوز اثباتها بالبصمة الوراثية
- 49..... الفرع الثاني :الشروط الاجرائية
- 49..... اولاً :الجهات المختصة بالامر باخذ البصمة الوراثية
- 49..... ثانياً :الجهات المختصة باخذ البصمة الوراثية
- 51..... المطلب الثالث :الموقف القانوني في الجزائر
- 52..... الفرع الاول :ضمانات حماية خصوصية الاشخاص في القانون الجزائري
- 52..... اولاً : حماية بيانات البصمة الوراثية
- ثانياً : تقييم القانون الجنائي الجزائري
- 52.....
- 53..... الفرع الثاني : اجبار المتهم علي الخضوع لفحص البصمة الوراثية في التشريعات الحديثة....
- 53..... اولاً : الاتجاه الالتزام المطلق.....
- 53..... تانياً : الاتجاه الالتزام المشروط بقرار قضائي
- 53..... المبحث الثاني : القيمة الثبوتية (الحجية)للبصمة الوراثية.....
- 53..... المطلب الاول: موقف المشرع الجزائري من حجية البصمة الوراثية في الاثبات الجنائي.....
- 55..... المطلب الثاني : كفاية البصمة الوراثية كدليل ادانة لدى القضاء الجزائري.....
- الفرع الاول : موقف القضاء في الجزائر.....
- 55
- 56..... الفرع الثاني : استخدام البصمة الوراثية في التحقيق.....
- 57..... المطلب الثالث : العوامل التي تاتر علي القيمة الثبوتية للبصمة الوراثية.....
- 58..... الفرع الاول : ضمانات دقة النتائج والوثوق بها

58.....	الفرع الثاني : معايير العدالة الجنائية الخاصة بدليل الحمض النووي
58.....	اولا :المعايير القانونية
59.....	ثانيا : المعايير العلمية
60.....	ملخص الفصل الثاني
62.....	الخاتمة:
65.....	قائمة المراجع والمصادر:
72.....	الفهرس:
76.....	ملخص البحث:

الملخص المذكورة:

البصمة الوراثية هي البنية الوراثية التي يتفرد بها كل شخص عن غيره، وتجعله مختلق وله طابعه الخاص به كما تلعب دورا كبيرا في الإثبات أو النفي وهذا يعود لقوتها الثبوتية ونتائجها الموثوقة و السليمة والتي تكاد أن تكون قطعية لأنها من أقوى الأدلة العلمية الحديثة في عصرنا الحالي و تتمتع بجملة من الخصائص التي جعلتها تحتل المرتبة الأولى لأنها متواجدة في جميع خلايا الجسم و تتفرد عن غيرها من البصمات و الدقة العالية في نتائجها و فحصها ومن مصادر استخلاص البصمة الوراثية لدينا الجافة و السائلة ، الجافة متمثلة في الشعر و الأظافر و الأنسجة والعظام ومن المصادر السائلة لدينا العرق و اللعاب و الدم وكلها تعتبر مصادر لاستخلاص البصمة الوراثية التي بدورها تكشف عن الجرائم وعن هوية المجرمين للوصول إلى الحقيقة مهما كلف الأمر و للقيام بهذه المهمة هناك هؤلاء يعتبر ذخيل ويتعرض للمسالة القانونية وهم الوكيل الجمهورية و ضباط الشرطة القضائية بموجب المادة 4 من قانون 03/16، لان يسمح تقديم العينة أو أخذها إلا بناء على أمر أو إذن قضائي و غير ذلك يعتبر تعسف وانتهاك لحرمة الفرد و اعتداء على حياته الشخصية لذلك يوجد قوانين تدافع على عدم اخذ العينة بالتعسف أو الإكراه ومن يقوم بذلك يعتبر مجرم.

الكلمات المفتاحية: الحمض النووي، البصمة، الوراثة، الادلة الجنائية.

Summary:

The genetic fingerprint is the genetic structure that distinguishes each person from others, and makes him different and has his own character, and it also plays a major role in proof or denial, and this is due to its probative strength and its reliable and sound results, which are almost conclusive, because it is one of the strongest modern scientific evidence in our current era and has a set of characteristics that made it occupy the first place because it is present in all cells of the body and is unique from other fingerprints and the high accuracy of its results and examination. Among the sources for extracting the genetic fingerprint we have are dry and liquid. The dry is represented by hair, nails, tissues and bones, and among the liquid sources we have sweat, saliva and blood, and all of them are considered sources for extracting the genetic fingerprint, which in turn reveals crimes and the identity of criminals to reach the truth no matter the cost. To carry out this task, there are those who are considered intruders and are exposed to legal action, and they are the public prosecutor and judicial police officers, according to Article 4 of Law 16/03, because it is not permitted to submit or take the sample except based on a judicial order or permission, and otherwise it is considered arbitrary

Keywords: DNA, smile, genetics, forensic evidence.